



Distr.
GENERAL

FCCC/KP/CMP/2007/3(Part I)
6 November 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف
في بروتوكول كيوتو
الدورة الثالثة
بالي، ٣-١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت
المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

التقرير السنوي المقدم من المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة إلى مؤتمر
الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

مذكرة مقدمة من الأمانة*

الجزء الأول

ملخص

يشمل هذا التقرير الفترة الممتدة من ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ حتى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وهي الفترة التي زاد فيها عدد أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة بأكثر من الضعف فبلغ ٨١٩ مشروعاً، واتخذ المجلس التنفيذي للآلية قرارات مهمة لزيادة كفاءة الآلية وفعاليتها. ويصف التقرير وضع الآلية في مركز على اعتماد الكيانات التي تدقق في مشاريع الآلية وتحقق من انخفاضات الانبعاثات؛ ووضع منهجيات لتحديد مستوى الانبعاثات المرجعي ورصده؛ وتسجيل المشاريع وإصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد. ويسلط التقرير الضوء على بعض التحديات المطروحة والقرارات الرئيسية التي اتخذها المجلس التنفيذي، مثل وضع إجراءات ومبادئ توجيهية لبرامج الأنشطة، ترمي إلى توسيع مدى آلية التنمية النظيفة. كما يغطي التقرير مسائل تتعلق بالتسيير والإدارة والموارد.

* قدمت هذه الوثيقة بعد الموعد المحدد بقصد تضمينها معلومات عن الفترة المشمولة بالتقرير التي نص عليها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثانية.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٨-١ مقدمة - أولاً
٣	١ الولاية - ألف
٣	٤-٢ نطاق التقرير - باء
٣	٨-٥ الإجراءات التي سيتخذها اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف... - جيم
٤	١٨-٩ النجاحات، والتحديات الحالية والمقبلة - ثانياً
٧	٨٩-١٩ العمل المضطلع به في الفترة المشمولة بالتقرير - ثالثاً
٧	٢٧-١٩ اعتماد الكيانات التشغيلية - ألف
١٠	٦٣-٢٨ منهجيات تحديد مستوى الانبعاثات المرجعي ورصده - باء
١٦	٨٦-٦٤ خفض الانبعاثات المعتمد - جيم
٢١	٨٩-٨٧ التوزيع الإقليمي لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة - دال
٢٢	١٠١-٩٠ مسائل الإدارة - رابعاً
٢٢	٩٥-٩٠ تطور دور ومهام المجلس التنفيذي - ألف
٢٤	٩٧-٩٦ مسائل العضوية - باء
٢٥	٩٩-٩٨ انتخاب رئيس ونائب رئيس المجلس التنفيذي - جيم
٢٦	١٠١-١٠٠ الجدول الزمني لاجتماعات المجلس التنفيذي في عام ٢٠٠٧ ... - دال
٢٦	١١٣-١٠٢ خطة إدارة آلية التنمية النظيفة والموارد اللازمة للعمل المتعلق بالآلية... - خامساً
٢٦	١٠٤-١٠٢ خطة الإدارة للفترتين ٢٠٠٥-٢٠٠٦ و ٢٠٠٦-٢٠٠٧ - ألف
٢٧	١٠٨-١٠٥ الميزانية اللازمة للعمل المتعلق بآلية التنمية النظيفة ونفقاتها... - باء
٢٩	١١٣-١٠٩ الموارد التكميلية المتاحة حتى ٣١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، والرصيد الحالي - جيم

المرفق

٣٢ التوزيع الإقليمي لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة
----	---

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

١ - وفقاً لطرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة (الآلية)، يقدم المجلس التنفيذي للآلية (يشار إليه فيما يلي بعبارة "المجلس التنفيذي" أو "المجلس") تقارير عن أنشطته إلى كل دورة من دورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف). ويستعرض مؤتمر الأطراف هذه التقارير السنوية في إطار ممارسة سلطته على الآلية، ويقدم إرشادات ويتخذ مقررات، حسب الاقتضاء.

باء - نطاق التقرير

٢ - يعطي هذا التقرير السنوي الذي أعده المجلس التنفيذي معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ آلية التنمية النظيفة خلال السنة السادسة من عملها (٢٠٠٦-٢٠٠٧)^(١) ويوصي بمشاريع مقررات لكي يعتمدها اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة. ويشير التقرير إلى الإنجازات العملية التي أفضت إلى تسجيل أنشطة مشاريع الآلية وإصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد، ومسائل التسيير، والتدابير المتخذة والمتوخاة لتعزيز إدارة الآلية والإشراف عليها، والمتطلبات من الموارد والموارد المتاحة فعلاً لعمل الآلية خلال تلك الفترة.

٣ - ويلقى التقرير الضوء على النجاحات والتحديات على مدى الفترة المشمولة بالتقرير ويلخص العمل الخاص بالآلية والمسائل التي اتفق عليها المجلس أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. ويمكن الاطلاع على التفاصيل الكاملة بشأن العمليات والمهام في الموقع الشبكي لآلية التنمية النظيفة التابعة للاتفاقية^(٢). ولذلك ينبغي قراءة هذا التقرير مقترناً بالموقع الشبكي لآلية الاتفاقية الذي يمثل السجل المركزي لتقارير اجتماعات المجلس التنفيذي والوثائق المتعلقة بجميع المسائل التي اتفق عليها المجلس.

٤ - وسيقوم رئيس المجلس، السيد هانس يورغن ستيهر، في عرضه الشفوي أمام اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف، بتسليط الضوء على التحديات والإنجازات خلال السنة السادسة من عمل الآلية، وكذلك التحديات والإنجازات المطروحة مستقبلاً.

جيم - الإجراءات التي سيتخذها اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف

٥ - إن اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة، وفي إطار ممارسة سلطته على آلية التنمية النظيفة وتقديم الإرشادات إليها وفقاً للفقرتين ٢ و ٣ من طرائقها وإجراءاتها^(٣)، آخذاً في اعتباره التقرير السنوي للمجلس التنفيذي، قد يرغب في ما يلي:

(١) يشمل هذا التقرير الفترة من ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ إلى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ (يشار إليها فيما يلي بعبارة "الفترة المشمولة بالتقرير")، بموجب المقرر ١/م-٢، الفقرة ١١.

(٢) <<http://cdm.unfccc.int>>

(٣) <<http://cdm.unfccc.int/Reference/COPMOP/08a01.pdf#page=7>>

- (أ) الإشارة إلى أن المجلس استجاب بسرعة لإرشادات اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف في دورته الثانية واتخذ معظم تدابير التصدي وأحرز تقدماً ملحوظاً في القضايا المتبقية؛
- (ب) تقديم إرشادات بشأن المسائل المطروحة في هذا التقرير؛
- (ج) تعيين كيانات تشغيلية سبق أن اعتمدها المجلس وعيّن لها مؤقّتاً (انظر الفصل الثالث - ألف أدناه)؛
- (د) إقرار منهجيات لحساب تخفيضات انبعاثات أنشطة المشاريع الصغيرة التي تقترح التحول من كتلة أحيائية غير متجددة إلى كتلة أحيائية متجددة؛
- (هـ) إقرار منهجيات لأنشطة المشاريع الصغيرة في مجال التحريج/إعادة التحريج.
- ٦- ويود اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة مواصلة النظر في القضايا المتعلقة بامتيازات وحصانات أعضاء المجلس التنفيذي وأعضائه المناوبين (انظر جدول الأعمال المؤقت والشروح لاجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2007/1).
- ٧- وسيطلب إلى اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف أيضاً أن ينظر في نتائج العمل المتعلق بالآلية الذي قامت به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية^(٤).
- ٨- وعلى اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف، في دورته الثالثة، أن ينتخب من يلي لعضوية المجلس التنفيذي لولاية مدتها سنتان بناء على ترشيح الأطراف:
- (أ) عضوان وعضوان مناوبان من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) عضو وعضو مناوب من المجموعة الإقليمية لأوروبا الشرقية؛
- (ج) عضو وعضو مناوب من الدول النامية الجزرية الصغيرة؛
- (د) عضو وعضو مناوب من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

ثانياً - النجاحات، والتحديات الحالية والمقبلة

- ٩- يتمثل تحدي المجلس في الإشراف على عمل الآلية ورفع مستوى أدائها إلى أقصى حد. والآلية أداة سوق بيئية مبتكرة وعالمية ضاعفت إمكاناتها في مجال التنفيذ في الأحد عشر شهراً الماضية. ومن المتوقع أن يولد مشروع الآلية قيد الإعداد أكثر من ٢,٥ مليار وحدة من وحدات خفض الانبعاثات المعتمد من بين أكثر من ٦٠٠ ٢ نشاط مشروع (٨١٩ نشاط مشروع مسجل أصلاً ومن المتوقع أن تولد مليار وحدة من وحدات خفض الانبعاثات المعتمد) بحلول نهاية فترة الالتزام الأولى من بروتوكول كيوتو في عام ٢٠١٢. وتمثل هذه المشاريع

مجموعة كبيرة من أنواع المشاريع (نحو النصف عبارة عن مشاريع للطاقة المتجددة أو كفاءة الطاقة) والأحجام (أكثر من النصف مشاريع صغيرة). ويدخل شهرياً نحو ١٥٠ نشاط مشروع ضمن الأنشطة قيد الإعداد في إطار آلية التنمية النظيفة (أي تتطلب المصادقة) وليس هناك ما يشير إلى حدوث انخفاض في هذا الاتجاه. وكانت الآلية تمول نفسها بنفسها منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وهذا يعني أن التمويل العام غير مطلوب لأداء مهامها التنظيمية. وزيادة على ذلك، تُدر الآلية موارد إضافية لصندوق التكيف.

١٠- وهناك طريقة أخرى لتقييم نجاح الآلية، ومسؤولية المجلس، وهي مقارنة الآلية بمصادر أخرى للاستثمار والتدفقات المالية. ووجد تقرير عن تدفقات الاستثمار المالي أن رأس المال المستثمر، أو الذي سُيُستثمر، في مشاريع الآلية المسجلة خلال عام ٢٠٠٦ يقدر بنحو ٧ مليارات دولار في حين أن رأس المال المستثمر، أو الذي سُيُستثمر، في المشاريع التي دخلت ضمن الأنشطة قيد الإعداد في إطار آلية التنمية النظيفة خلال عام ٢٠٠٦ يقدر بأكثر من ٢٥ مليار دولار. وعلى سبيل المقارنة، يمثل مجموع الاستثمار المعبأ بواسطة مرفق البيئة العالمية في مجال تغير المناخ منذ أن بدأ عمله ١٤ مليار دولار. أما الاستثمار المقدر بـ ٥,٧ مليارات دولار في مشاريع الآلية الخاصة بالطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة خلال عام ٢٠٠٦ فيبلغ تقريباً ثلاثة أضعاف دعم المساعدة الإنمائية الرسمية لسياسات الطاقة ومشاريع الطاقة المتجددة في نفس البلدان - نحو ملياري دولار. وهو يساوي تقريباً الاستثمار الخاص في الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة (٦,٥ مليارات دولار في عام ٢٠٠٦) في نفس البلدان^(٥). لذا، تعد الآلية مصدراً تزداد أهميته بالنسبة إلى تدفقات المال والاستثمار في الأنشطة التي تعتبرها الحكومات المضيفة بأنها تساعدها على تحقيق التنمية المستدامة، تماشياً مع غرض الآلية.

١١- ويمثل توزيع الموارد تحدياً رئيسياً. أما التدابير اللازمة لمواجهة متطلبات عبء العمل فلا بد من مقابلتها بتدابير طويلة الأجل لمعالجة قضايا أهم من غيرها في مجال التسيير وتحسين النظام، وكلا الأمرين أساسيين. ويجب القيام بذلك في بيئة تتسم بنمو سريع وفي سوق ناشئة مبتكرة يكون فيها للقرارات تأثير اقتصادي كبير. ويعمل المجلس على أن تحقق عملياته أقصى فائدة عبر توزيع الموارد والأدوار وعبر العمل على تحسين المعايير واتساق التقييم والاستعراضات.

١٢- وقد أدى نظام إدارة/مراقبة النوعية الذي يعده المجلس والذي سمح به توافر موارد كافية في مطلع عام ٢٠٠٧ لدعم أدوار جديدة إلى زيادة في عدد المشاريع التي يجري استعراضها، كما ساهم في زيادة الاتساق في طلبات الاستعراض. ويدرك المجلس أن الكيانات التشغيلية المعيّنة، وفي الواقع جميع أصحاب المصلحة الآخرين، في طريقها إلى تنمية الخبرة الإضافية اللازمة لاستيفاء المعايير التي ظلت تتحسن والتي تضمن السلامة البيئية لآلية التنمية

(٥) للاطلاع على التفاصيل، انظر ورقة عمل الحوار الثامنة، الفقرة ٤١.

<http://unfccc.int/files/cooperation_and_support/financial_mechanism/financial_mechanism_gcf/application/pdf/dia_logue_working_paper_8.pdf>

والفصل المخصص لأسواق الكربون في ورقة المعلومات الأساسية عن تدفقات الاستثمار والمال
<http://unfccc.int/files/cooperation_and_support/financial_mechanism/application/pdf/potential_of_carbon_markets.pdf>

النظيفة. وبينما وضع المجلس ذلك في الاعتبار، فقد كان يتعين عليه أن يرفض، بسبب عدم الامتثال لمتطلبات الآلية، ٥,٥٧ في المائة من جميع الأنشطة المسجلة و٣,٠ في المائة من جميع طلبات الإصدار منذ إنشاء الآلية.

١٣- ومن بين التحديات أيضاً تعزيز فهم القرارات المعقدة والصعبة في الغالب التي يتخذها المجلس. ويعمل هذا الأخير على زيادة فهم الأساس المنطقي لعملية صنع القرار الذي يتخذه من أجل زيادة القدرة على التنبؤ والشفافية لفائدة أصحاب المصلحة. وفي هذا الصدد، استكمل المجلس، أو هو في طريقه إلى أن يستكمل تنفيذ عدد من الأنشطة في مستهل عام ٢٠٠٨، مثل دليل القرارات الإلكتروني (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧)، وإرشادات لتحديد معايير الاضطلاع بالمصادقة والتحقق (بداية عام ٢٠٠٨)، وتحديث المبادئ التوجيهية والإيضاحات (جارٍ)، ووسائل جديدة للتفاعل مع أصحاب المصلحة المعنيين (مستمر)، وتوفير أساس نظري موحّد لقراراته في تقارير اجتماعاته (متواصل).

١٤- ومن بين التحديات المقبلة تيسير فهم عامة الناس لآلية التنمية النظيفة وتصحيح التصورات الخاطئة عنها كلما ظهرت. ويعمل المجلس على تعزيز قدرته على إبلاغ وسائط الإعلام والجمهور، ضمن وسائل أخرى، من خلال نظام متين للرد على الاستفسارات وتقديم بلاغات مفيدة وفي الوقت المناسب عن طريقة عمل الآلية.

١٥- كما أن تدعيم التوزيع الإقليمي ودون الإقليمي للآلية يمثل تحدياً معقداً لأن العوامل الخارجة عن طاقة المجلس تؤدي دوراً مهماً. ويسر المجلس العمل الرامي إلى التغلب على هذا التحدي بتوزيع الموارد لعقد منتديات إعلامية للسلطات الوطنية المعيّنة ولإنشاء سوق لآلية التنمية النظيفة وتشغيلها (بوابة على الشبكة تربط بين أصحاب المصلحة في الآلية والمشرّين والبايعين ومقدمي الخدمات)، ولتمكين الموظفين من دعم العمل بشأن إطار نيروبي^(٦) من أجل حفز الآلية في أفريقيا أساساً. ويقدم المجلس أيضاً توصيات إلى اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف بشأن الإجراءات التي قد تساعد على معالجة التوزيع الإقليمي (انظر الفقرة ٨٧ أدناه والمرفق).

١٦- وتشير هذه التحديات إلى نظام يتطور وينضج بسرعة ويقتضي من المجلس أن يعتمد ردوداً مرنة ومبتكرة. ويظل المجلس ملتزماً بمواصلة عملية التحسين في تنفيذ مهامه الإشرافية، لا سيما من خلال نظم لتحسين:

- (أ) الصرامة والكفاءة في تقييم تخفيضات الانبعاثات؛
- (ب) الكفاءة والشفافية والصرامة في عمليات صنع القرار؛
- (ج) تنمية المهارات المهنية للعاملين في المهام الإشرافية وتدريبهم؛
- (د) الفهم العام لآلية التنمية النظيفة وعملياتها ومعاييرها من جانب أصحاب المصلحة.

١٧- وتحظى المساهمة البناءة من جانب أصحاب المصلحة بالتشجيع والتقدير.

١٨- وتقتضي هذه التحديات إتاحة الإطار اللازم لأعضاء المجلس (مثلاً توافر الوقت وترتيبات السفر والتعويض المالي والدعم المحلي) لتقديم خدماتهم المهنية بصورة مستمرة.

ثالثاً - العمل المضطلع به في الفترة المشمولة بالتقرير

ألف - اعتماد الكيانات التشغيلية

١٩- علاوة على اعتماد الكيانات التشغيلية التي يمكنها المصادقة على المشاريع والتحقق من تخفيضات الانبعاثات، اتخذ المجلس التنفيذي عدداً من التدابير في الفترة المشمولة بالتقرير (انظر الفقرة ٢٥ أدناه) لتدعيم عملية الاعتماد وتقديم إرشادات للكيانات التشغيلية لدى أدائها مهامها في مجالي المصادقة والتحقق.

٢٠- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمد المجلس وعين مؤقتاً أربعة كيانات تشغيلية، اثنان منها للمصادقة والآخرا للتحقق، لنطاقات قطاعية محددة (انظر الجدول ١). وهكذا يبلغ عدد الكيانات المعتمدة المعنية بالمصادقة على المشاريع ١٧ كيانياً، وعدد الكيانات المعتمدة المعنية بالتحقق وإصدار شهادات تخفيضات الانبعاثات ٨ كيانات. وأربعة من هذه الكيانات هي من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

١- الكيانات الموصى بتعيينها

٢١- أوصى المجلس التنفيذي اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف، في دورته الثالثة، بتعيين الكيانات المدرجة في الجدول ١ للنطاقات القطاعية المشار إليها.

الجدول ١- الكيانات التي اعتمدها وعينها المجلس التنفيذي بصفة مؤقتة في عام ٢٠٠٦

الكيانات المعنية بصفة مؤقتة والموصى بتعيينها للنطاقات القطاعية		اسم الكيان
التحقق من خفض الانبعاثات	المصادقة على المشروع	
	١٢، ١١، ١٠، ٧، ٦، ٥، ٤	Bureau Veritas Certification Holding S.A. (BVC Holding S.A.)
	١٠، ٧، ٦، ٥، ٤، ٣، ٢، ١ ١٢، ١١	Lloyd's Register Quality Assurance Ltd (LRQA)
٣، ٢، ١		Colombian Institute for Technical Standards and Certification (ICONTEC)
٣، ٢، ١		JACO CDM.,LTD (JACO)

ملاحظة: تشير الأرقام من ١ إلى ١٥ إلى النطاقات القطاعية. للاطلاع على التفاصيل يرجى الرجوع إلى <http://cdm.unfccc.int/DOE/scopelst.pdf>.

٢٢- واستُلمت أربعة طلبات جديدة للاعتماد خلال الفترة المشمولة بالتقرير فبلغ مجموع الطلبات التي استلمت بغرض الاعتماد ٤٣ طلباً (٤٠ حالة قيد النظر لأن ثلاث شركات سحبت طلباتها).

٢٣- ويرد في الجدول ٢ التوزيع الجغرافي للكيانات الـ ٤٠ التي قدمت الطلبات. ويشير الجدول أيضاً إلى عدد الطلبات التي تم تلقيها من أطراف غير مدرجة في المرفق الأول. ومن بين الطلبات الأربعة الأخيرة، جاء اثنان منها من كيانات تمثل أطرافاً غير مدرجة في المرفق الأول. وترد في موقع آلية التنمية النظيفة معلومات عن جميع الطلبات والمرحلة التي بلغها النظر فيها.

الجدول ٢ - التوزيع الجغرافي للكيانات للمصادقة على مشاريع الآلية النظيفة والتحقق وإصدار الشهادات عن تخفيضات الانبعاثات من مشاريع مسجلة

عدد الطلبات المقدمة من أطراف غير مدرجة في المرفق الأول	العدد الإجمالي للطلبات	الإقليم
غير منطبق	١٧	إقليم أوروبا الغربية ودول أخرى
٩	٢٠	إقليم آسيا والمحيط الهادئ
٢	٢	إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
١	١	إقليم أفريقيا

٢٤- وخضع ٢٧ كياناً لاستعراض مكثبي وتقييم في الموقع. وتسعى هذه الكيانات إلى القيام بأنشطة معاينة موقعية لاستكمال اعتمادها في مختلف النطاقات القطاعية التي تشملها الآلية. ويبيّن أحد التحليلات أن عدم توافر أنشطة المعاينة الموقعية سبب تأخيراً في عملية الاعتماد، لا سيما بالنسبة إلى الكيانات الأصغر حجماً.

٢- التدابير المتخذة

٢٥- وضع المجلس التنفيذي عدداً من التدابير على مدى الفترة المشمولة بالتقرير. وترمي هذه التدابير إلى تقديم الكيانات التشغيلية المعاينة خدمات راقية لدى أدائها مهامها التنظيمية، كما ترمي إلى زيادة الشفافية:

(أ) تعزيز التفاعل والتواصل وتبادل المعلومات بين المجلس والكيانات المعتمدة والكيانات التشغيلية المعاينة. ففي كل اجتماع من اجتماعات المجلس، يعطى رئيس منتدى التنسيق بين الكيانات المعتمدة والكيانات التشغيلية المعاينة فرصة للتفاعل مع المجلس بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك للكيانات التشغيلية، أو مناقشة إيضاحات المجلس وإرشاداته وقراراته. وأحاط المجلس علماً بأن منتدى الكيانات التشغيلية المعاينة خطط لتكريس يوم بالتزامن مع حلقة العمل المشتركة لآلية التنمية النظيفة لتبادل الخبرات بين صناعات القرار في الكيانات التشغيلية المعاينة؛

(ب) تصميم ووضع نظام للمراقبة المنتظمة للكيانات التشغيلية المعاينة: ترمي المراقبة إلى استكمال عملية المصادقة وعملية تقييم المعاينة الموقعية لضمان الثقة في المصادقة والتحقق وإصدار الشهادات من خلال الرقابة المستمرة للنوعية والفعالية. وتشمل المراقبة، في جملة ما تشمل، المسؤوليات الإدارية للكيانات التشغيلية المعاينة، وإدارة الموارد والإدارة التنظيمية، وعمليات الاستعراض التقني والتحليلي؛

(ج) إعداد دليل للمصادقة والتحقق لآلية التنمية النظيفة: استهل العمل لنشر الدليل في بداية عام ٢٠٠٨. ولتجنب الازدواجية، حدد المجلس أساساً للعمل وهو منتج أعد للاستعمال في إطار الآلية وعمليات التنفيذ المشترك واستعملته الكيانات التشغيلية المعينة كثيراً جداً، واستهل عملية تنقيح ستشمل أفرقة وكيانات تشغيلية معينة وخبراء. وسيورد الدليل مراجع لأحدث الإرشادات والقواعد والقرارات والمعايير المتصلة بالموضوع والخاصة بالتنوع وعمق العمل الذي يتعين على الكيانات التشغيلية المعينة القيام به في جميع المراحل. ولما كان المجلس التنفيذي قد حدد ذلك بوصفه عنصراً رئيسياً في الجهود الرامية إلى تحسين القدرة على التنبؤ ونظم مراقبة النوعية لآلية التنمية النظيفة، فقد خصص موارد إضافية لهذا العمل؛

(د) في إطار إعداد دليل المصادقة والتحقق، طلب المجلس من الأمانة أن تجمع وتقيم القضايا التي يترتب عليها طلبات استعراض، والاستعراضات التي جرت، بحيث تصنف إلى فئات، وتنشر هذه المعلومات على الكيانات التشغيلية المعينة. وتهدف هذه المعلومات إلى تمكين المجلس من إمداد الكيانات التشغيلية المعينة والمشاركين في المشاريع برودود منتظمة لجعل أداؤها يتسق باستمرار مع المعيار؛

(هـ) يُعد فريق الاعتماد التابع للآلية (CDM-AP) متطلبات الاعتماد للكيانات التشغيلية كي ينظر فيها المجلس لزيادة إيضاح ما هو متوقع من هذه الكيانات، وتعزيز الفهم المشترك لمتطلبات الاعتماد؛

(و) يأخذ إجراء إعادة الاعتماد الذي أقر مؤخراً في الحسبان أداء الكيانات التشغيلية المعينة على مدى فترة الاعتماد السابقة ويرمي إلى تأكيد كفاءتها؛

(ز) يضطلع أساساً بتقييمات الاعتماد في إطار آلية التنمية النظيفة الموظفون الدائمون التابعون للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، القادرون على إسداء خدمة جيدة في مجال برمجة التقييم واتساقه ونوعيته لأنهم يعملون تحت الإدارة المباشرة للأمانة. وخُصصت موارد في عملية التنقيح الأخيرة لخطة إدارة آلية التنمية النظيفة (CDM-MAP) ويجري التوظيف حالياً؛

(ح) أقر المجلس استحداث وتنقيح عدة استمارات اعتماد وغيرها من الوثائق التشغيلية لتيسير تنفيذ عملية الاعتماد؛

(ط) يعد المجلس نظاماً للتدابير/الحوافز علاوة على المعينات الموقعية والتعليق والسحب. ويشتمل هذا النظام على إطار سياسات محدد لمعالجة قضايا عدم امتثال الكيانات التشغيلية المعينة بطريقة منهجية. والهدف من النظام أن يكون ترتيباً للإذار المبكر عبر تقييم قضايا عدم امتثال أحد الكيانات على أساس الخطر الذي قد يشكله على النظام، فضلاً عن تقديم تأكيدات عن قدرته على أداء مهام المصادقة والتحقق.

٢٦- وتهدف التدابير الواردة في الفقرة ٢٥ أعلاه إلى تعزيز الكيانات التشغيلية المعينة من حيث مهامها التنظيمية وإيضاح دورها بخصوص المشاركين في المشاريع. وأشار المجلس إلى أن العلاقة التعاقدية بين الكيانات التشغيلية المعينة والمشاركين في المشاريع قد تُفهم على أنها تمس الدور الهام لتلك الكيانات في عملية وضع اللوائح التنظيمية.

٣- اجتماعات فريق الاعتماد

٢٧- اجتمع فريق الاعتماد التابع لآلية التنمية النظيفة سبع مرات في الفترة المشمولة بالتقرير في إطار عمله دعماً للمجلس التنفيذي. وعين المجلس السيد هرنان كارلينو رئيساً للفريق والسيد مارتن هسيون نائباً للرئيس بعد استقالة السيدة أناستازيا موسكالينكو بصفتها نائبة للرئيس. وفي ضوء التعقد المتزايد لعمل الفريق، وافق المجلس على تعيين خبير في المنهجيات عضواً في الفريق، ليصبح عدد أعضائه سبعة أعضاء.

باء - منهجيات تحديد مستوى الانبعاثات المرجعي ورصده

٢٨- ركز العمل أثناء الفترة المشمولة بالتقرير على زيادة تحسين منهجيات تحديد مستوى الانبعاثات المرجعي ورصده من خلال عملية منهجية معززة للنظر الموافقة تتضمن قنوات اتصال جديدة مع المشاركين في المشاريع للإشارة إلى أوجه الخلل والخيارات الحالية في مرحلة مبكرة ومعالجتها.

٢٩- وزيادة على ذلك، عدلت عملية النظر في المنهجية لتخصيص المزيد من الموارد لمرحلة النظر الأولى لفحص المقترحات التي تعوزها العناصر الرئيسية للمحتوى/النوعية في مرحلة مبكرة، في الوقت الذي يزود فيه المشاركون بالمعلومات عن أسباب رفض أحد المقترحات. وسمح هذا التغيير بتركيز العمل بشكل أكبر على إعداد مقترحات ذات نوعية فائقة ومن المرجح إقرارها. وتُظهر هذه التدابير نتائج أولية واعدة في الوقت الذي ينتقل فيه المجلس إلى وضع يمكن فيه إقرار معظم المقترحات التي يقدمها فريق المنهجيات في المرحلة الأولى من النظر فيها.

٣٠- وبدأ المجلس قبل سنة في تنفيذ الاستراتيجية لتعزيز قاعدة دعم الأمانة للإدارة التحليلية وإدارة المعرفة. وثبت أن هذه الاستراتيجية سليمة، كما يرد أدناه، وسيمضى بها قدماً. وطلب المجلس إلى الأمانة ما يلي على سبيل المثال:

(أ) إعداد منهجيات جديدة تشير إلى الخيارات، عند الاقتضاء، من أجل أن ينظر فيها ويقرها فريق المنهجيات والأفرقة العاملة للتوصية بما لدى المجلس التنفيذي؛

(ب) القيام بعمل أساسي تحليلي في مجالات يمكن أن يساعد فيها وضع أدوات أو إرشادات خاصة على تسهيل عمل المشاركين في المشاريع عند إعداد منهجيات جديدة (في مجال كفاءة الطاقة من حيث الطلب على سبيل المثال).

١- منهجيات المشاريع الكبيرة

توافر المنهجيات واستعمالها

٣١- عند توسيع نطاق توافر المنهجيات لآلية التنمية النظيفة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، أقر المجلس التنفيذي ١٩ منهجية لأنشطة المشاريع الكبيرة (لا تشمل مشاريع التحريج/إعادة التحريج: انظر الفقرة ٤٥ أدناه)، منها ثلاث منهجيات موحدة، ليصبح عدد المنهجيات غير المتعلقة بالتحريج/إعادة التحريج ٥٧ منهجية منها ١٢ منهجية موحدة.

٣٢- وتشمل المنهجية الموحدة لتوليد الكهرباء الموصولة بالشبكة من المصادر المتجددة (ACM0002) منهجيات أو تدابير مثل المصادر الشمسية والمائية والمدّية والريحية والحرارية الأرضية. وتطبق هذه المنهجية على نطاق واسع لأنها تستعمل في ٢٠ في المائة من جميع أنشطة المشاريع المسجلة أو التي تتطلب التسجيل.

التدابير المتخذة لتوسيع نطاق وضع المنهجيات وتبسيطها

٣٣- وحثّ المجلس التنفيذي سبع منهجيات معتمدة ومنهجية موحدة في ثلاث منهجيات موحدة ومنهجية موحدة منقحة لتوسيع نطاق تطبيقها مع الحفاظ على قدرتها البيئية وضمان أنها تغطي النطاق الكامل لنهج وشروط الانطباق كما في المنهجيات الأساسية المعتمدة.

٣٤- كما أقر المجلس أربع أدوات ملائمة للمستعمل^(٧) لمساعدة المشاركين في المشاريع على تصميم منهجيات لأنشطة المشاريع الصغيرة والكبيرة ووضعها. وقد أشير إلى هذه الأدوات في ٥٠ منهجية كبيرة معتمدة وثمانية منهجيات صغيرة.

٣٥- وقيّم المجلس، بمساعدة الأمانة، جميع المنهجيات المعتمدة بغرض تحسين اتساقها وتوسيع نطاق انطباقها وإدماج الأدوات المنهجية المعتمدة. واستناداً إلى نتائج الاستعراض، قام المجلس بتحسين وتبسيط وتوسيع نطاق انطباق سبع منهجيات. ووسّع نطاق تسع منهجيات معتمدة أخرى بإدراج مقترحات مقدمة من المشاركين في المشاريع.

٣٦- وجميع المنهجيات المعتمدة، وعددها ٥٧، متاحة للاستعمال في إطار برنامج الأنشطة.

إرشادات لوضعي المشاريع

٣٧- قدم المجلس إرشادات أو إيضاحات بشأن ما يلي خلال الفترة المشمولة بالتقرير:

(أ) أهلية الأنشطة في إطار آلية التنمية النظيفة، التي شملت تأكيد القرار السابق للمجلس ومؤداه أن أنشطة المشاريع الناجمة عن إنشاء بنية أساسية أو القدرة على إنفاذ سياسة من السياسات أو معيار من المعايير يجب ألا تستند إلا إلى تخفيضات للانبعاثات قابلة للقياس تعزى مباشرة إلى تلك الأنشطة؛

(ب) أهلية محطات ذات خزانات لتوليد الطاقة الكهرومائية؛

(ج) تقدير تخفيضات الانبعاثات المتعلقة بتوفير الوقود في أنشطة المشاريع التي تحسن في المقام الأول فعالية احتراق الوقود؛

(٧) أداة لحساب عامل الانبعاثات للنظم الكهربائية؛ وأداة لحساب انبعاثات ثاني أكسيد الكربون المتعلقة بالمشاريع أو التسرب والناجمة عن احتراق الوقود الأحفوري؛ وأداة لحساب انبعاثات المشاريع من استهلاك الطاقة؛ وأداة لتحديد انبعاثات الميثان التي يتم تجنبها من دفن النفايات في موقع التخلص من النفايات الصلبة
<<http://cdm.unfccc.int/goto/MPappmeth>>.

(د) طلبات التنقيح أو الإيضاح لمنهجية معتمدة أو الخروج عليها؛

(هـ) أهلية أنشطة المشاريع التي تترتب عليها تخفيضات الانبعاثات بسبب استعمال أو استهلاك منتج أنتج في تلك الأنشطة.

٣٨- واستكمل المجلس إرشاداته المتعلقة بتحديد أنشطة مشاريع في إطار برنامج للأنشطة وما يتعلق بذلك من إجراءات التسجيل. وأشار المجلس إلى أنه سيعاد النظر في هذه الإجراءات مع اتساع نطاق المعارف، واتفق على أن الأمر لن يتطلب عملية اعتماد خاصة لكي تصادق الكيانات التشغيلية المعينة على برامج أنشطة البرامج وتسجلها وتحقق منها، وأوضح أن المنهجيات معتمدة لتطبيقها على كل من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة وأنشطة برامجها في إطار برنامج للأنشطة وتتاح للمشاركين في المشاريع وثائق تصميم المشاريع المستعملة في عرض برامج الأنشطة، كما أن الواجهة التي تجعلها متاحة بشكل عام من أجل المصادقة جاهزة للعمل. ولم يُعرض أي برنامج للأنشطة للمصادقة عليه خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٣٩- ومدد المجلس فترة السماح باستعمال الإصدارات القديمة للمنهجيات المنقحة والمنهجيات المسحوبة من ثمانية أسابيع إلى ثمانية أشهر ابتداء من تاريخ النشر من أجل المصادقة لتيسير تقديم أنشطة المشاريع بغرض تسجيلها.

٤٠- وقام المجلس باستعراض وتنقيح الإجراءات التي ينظر في المنهجيات الجديدة المقترحة فيسهل على فريق المنهجيات والأفرقة العاملة استعمالها بمزيد من الفعالية عبر وسائل منها استحداث حوافز للأعضاء تقوم على الأداء. كما قام بتبسيط عدة خطوات في العملية، ووضع إجراءات لإحداث المزيد من التفاعل مع المشاركين في المشاريع بشأن المنهجيات، وتدعيم دور الأمانة. وأفضت هذه التغييرات جزئياً إلى تقليص الوقت المخصص لإقرار المنهجيات. فعلى مدى الأشهر الخمسة المنصرمة من الفترة المشمولة بالتقرير، على سبيل المثال، أقر المجلس سبع منهجيات بعد انعقاد اجتماع واحد لفريق المنهجيات، في حين كان الفريق في السابق ينظر في المنهجيات عادة أربع مرات. وسيستمر تنفيذ نهج المجلس بعد أن تبين أنه سليم، بما في ذلك عبر الاستثمار في الدعم الفني من جانب الأمانة.

٤١- وأدخل المجلس عملية لـ "تسريع" تقديم الإيضاحات المطلوبة من المشاركين في المشاريع والنظر فيها.

٤٢- أما عن النداءات الدورية التي يوجهها المجلس إلى الجمهور لحفزه على المساهمة، فقد قرر تخصيص ما لا يقل عن ٣٠ يوماً، ما أمكن، لكي يقدم مساهماته اعتباراً من تاريخ الإعلان.

٤٣- واستكمل المجلس عمله بشأن تحسين أداة إثبات الإضافية وتقييمها طبقاً للمقرر ٧/م أ-١، الفقرة ٢٥(ب).

٤٤- ويعمل المجلس على زيادة عدد المنهجيات والمساعدة على وضعها من أجل استعمالها في قطاع كفاءة الطاقة، لا سيما من خلال التدابير الخاصة بالطلب.

٢- منهجيات التحريج وإعادة التحريج

توافر المنهجيات واستعمالها

٤٥- أقر المجلس أثناء الفترة المشمولة بالتقرير ست منهجيات لأنشطة مشاريع التحريج/إعادة التحريج، ليزداد عدد المنهجيات المعتمدة من ٤ إلى ١٠.

٤٦- وتعد حالياً منهجية تيسير إعادة التحريج بخصوص إدارة مستجمعات مياه غوانغسي في حوض نهر اللؤلؤ (AR-AM0001) المنهجية الوحيدة المستعملة في أنشطة المشاريع المسجلة في الوقت الراهن.

التدابير المتخذة لتوسيع نطاق وضع المنهجيات وتبسيطه

٤٧- أقر المجلس ست أدوات للتحريج/إعادة التحريج ملائمة للمستعمل^(٨)، بما فيها أداة مزدوجة لتحديد سيناريو خط الأساس وإثبات الإضافية في أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة في مجال التحريج/إعادة التحريج، لمساعدة المشاركين في المشاريع على تصميم أو تطبيق منهجيات أنشطة مشاريع التحريج/إعادة التحريج الكبيرة، والمساعدة على ضمان الاتساق والبساطة في وضع المنهجيات واستعمالها. وأشار إلى هذه الأدوات في ثلاث منهجيات كبيرة معتمدة في مجال التحريج/إعادة التحريج.

٤٨- وتجري حالياً معالجة قضية طول منهجيات التحريج/إعادة التحريج المعتمدة وتعقدتها من خلال عملية تحديد العناصر المشتركة التي سوف تترتب عليها أدوات منهجية، مما سيسمح بتوحيد هذه المنهجيات وتوسيع نطاق انطباقها.

إرشادات لوضعي المشاريع

٤٩- رداً على طلب اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف في دورته الثانية، علق المجلس التنفيذي إجراءاته المنشورة قصد تحديد الأراضي لأنشطة مشاريع التحريج/إعادة التحريج أو إثبات أهليتها^(٩)؛ وبعد نداءين لطلب المساهمة العامة، نشر في اجتماعه الخامس والثلاثين إجراءات جديدة لإثبات أهلية الأراضي لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة في مجال التحريج/إعادة التحريج.

(٨) حساب عدد عينات القطع الأرضية لقياسها في إطار أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة في مجال التحريج/إعادة التحريج؛ وأداة لاختبار وجهة انبعاثات غازات الدفيئة في أنشطة مشاريع الآلية في مجال التحريج/إعادة التحريج؛ وتقدير انبعاثات غازات الدفيئة المتعلقة باحتراق الوقود الأحفوري في أنشطة مشاريع الآلية في مجال التحريج/إعادة التحريج؛ وإجراء لتحديد الوقت الذي يمكن فيه إهمال مجمع كربون التربة العضوي، بتحفظ، في أنشطة مشاريع الآلية في مجال التحريج/إعادة التحريج؛ وتقدير الانبعاث المباشر لأكسيد النتروز من التسميد بالنتروجين؛ وأداة مزدوجة لتحديد سيناريو خط الأساس وإثبات الإضافية في أنشطة مشاريع الآلية في مجال التحريج/إعادة التحريج <<http://cdm.unfccc.int/goto/ARappmeth>>.

(٩) تقرير المجلس التنفيذي عن اجتماعه الثاني والعشرين (EB 22 report)، المرفق ١٦، <http://cdm.unfccc.int/EB/022/eb22_repan16.pdf>؛ تقرير المجلس التنفيذي عن اجتماعه السادس والعشرين، المرفق ١٨؛ <http://cdm.unfccc.int/EB/026/eb26_repan18.pdf>.

٥٠ - كما نقح المجلس الأداة الخاصة بإثبات وتقييم الإضافية في أنشطة مشاريع الآلية في مجال التحريج/إعادة التحريج عبر إضافة اختبار للممارسة العامة ومراعاة صريحة للأراضي الحرجية منذ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩.

٥١ - وقدم المجلس إرشادات أو إيضاحات أخرى بشأن:

(أ) المبادئ التوجيهية التقنية من أجل وضع منهجيات جديدة خاصة بخط الأساس والرصد في مجال التحريج/إعادة التحريج؛

(ب) تطبيق تعريف "الغابة" ضمن مجال التحريج/إعادة التحريج في إطار الآلية إذ إنها تتعلق بطبقات من أشجار عدة تختلف طولاً؛

(ج) الوقت الذي ينبغي فيه للمشاركين في المشاريع طلب تنقيح أو إيضاح لمنهجية معتمدة أو مستمدة منها؛

(د) انبعاثات فترة ما قبل المشاريع في المنهجيات التي تطبق سيناريو خط الأساس التي تقابل النهج المحدد في المقرر ٥/م أ-١، المرفق، الفقرة ٢٢(ب)؛

(هـ) الزيادات المستحقة بالسوق في انبعاثات غازات الدفيئة التي تحدث خارج نطاق المشاريع؛

(و) وضع منهجيات جديدة خاصة بخط الأساس والرصد في مجال التحريج/إعادة التحريج.

٣- المنهجيات الصغيرة للتحريج وإعادة التحريج

توافر المنهجيات واستعمالها

٥٢ - وافق المجلس في اجتماعه الثالث والثلاثين والخامس والثلاثين على التوصية بأن تعتمد آلية التنمية النظيفة، طبقاً للمقرر ٦/م أ-١، المرفق، التذييل بء، منهجين صغيرين مبسطين لأنشطة مشاريع التحريج/إعادة التحريج - الأولى للأنشطة المتعلقة بالمستوطنات والأخرى للأنشطة الخاصة بالأراضي الرطبة - على النحو الوارد في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2007/3 (الجزء الثاني)، المرفقان الأول والثاني. وتتطلب المنهجية الثانية التقيد بالتشريعات والسياسات الوطنية والاتفاقيات الدولية.

٥٣ - وتعد حالياً المنهجية الرامية إلى تيسير إعادة التحريج بالنسبة إلى الأنشطة الصغيرة للتحريج/إعادة التحريج بشأن الأراضي الصالحة للزراعة والمراعي (AR-AMS0001) المنهجية الوحيدة المعتمدة.

التدابير المتخذة لتوسيع نطاق وضع المنهجيات وتبسيطها

٥٤ - قام المجلس أيضاً بتبسيط منهجية AR-AMS0001 بخصوص تقدير أرصدة الكتلة الأحيائية لدى وضع خط الأساس والتسرب المتعلق بتحول أنشطة فترات ما قبل المشاريع وانبعاثات غازات الدفيئة الناجمة عن استعمال أحد الأسمدة نتيجة تنفيذ نشاط تحريج/إعادة تحريج.

٥٥ - وتتاح كل المنهجيات المعتمدة للاستعمال في إطار برنامج للأنشطة، مما قد يساعد على خفض تكاليف المعاملات لأن هذا يسمح بعدد غير محدود من المشاريع الصغيرة للتحريج/إعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة التي ينبغي تسجيلها بوصفها نشاط مشروع واحداً في إطار الآلية.

٤ - المنهجيات الصغيرة

توافر المنهجيات واستعمالها

٥٦ - أقر المجلس، أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، سبع منهجيات لأنشطة مشاريع صغيرة لا تتعلق بالتحريج/إعادة التحريج.

٥٧ - وتشمل المنهجية الموحدة لتوليد الكهرباء الموصولة بالشبكة من المصادر المتجددة (AMS I.D) تكنولوجيات أو تدابير مثل المصادر الشمسية والمائية والمدية والريحية والحرارية الأرضية. وتطبق هذه المنهجية على نطاق واسع لأنها تستعمل في ٣٠ في المائة من أنشطة المشاريع المسجلة أو التي تتطلب التسجيل.

٥٨ - وعملاً بالمقرر ١/م أ-٢، وافق المجلس التنفيذي في اجتماعه الرابع والثلاثين على أن يوصي اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف بمنهجيتين مبسطين اثنتين لحساب خفض الانبعاثات من أنشطة المشاريع الصغيرة التي تقترح التحول من الكتلة الأحيائية غير المتجددة إلى الكتلة الأحيائية المتجددة، كما يرد في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2007/3 (Part II) المرفقان الثالث والرابع. وتأخذ المنهجيتان بعين الاعتبار المساهمات المتلقاة، استجابة لنداء من أجل تقديم مساهمات عامة، والمساهمات المتلقاة أثناء لقاء جانبي نظمتها الأمانة أثناء الدورات السادسة والعشرين للهيئات الفرعية.

التدابير المتخذة لتوسيع نطاق وضع المنهجيات وتبسيطها

٥٩ - نقح المجلس ٢٨ منهجية من منهجيات أنشطة المشاريع الصغيرة ليسمح باستعمالها في إطار برنامج للأنشطة بتقديم المزيد من الإرشادات بشأن التسرب. كما عمد إلى المزيد من التنقيح لـ ١٦ منهجية من هذه المنهجيات لتوسيع نطاق انطباقها وتقديم المزيد من الإرشادات عن الرصد والتسرب.

إرشادات لوضع المشاريع

٦٠ - عملاً بالمقرر ١/م أ-٢، ضرب المجلس التنفيذي أمثلة على أفضل الممارسات غير الملزمة عن إثبات الإضافية للمساعدة على وضع أنشطة مشاريع صغيرة في إطار الآلية. وتشمل هذه الأمثلة مساهمات عامة وتحليلات للإضافية في المشاريع الصغيرة المسجلة في إطار الآلية.

٦١ - وقدم المجلس إرشادات وإيضاحات بشأن الآتي:

(أ) تحديد حدوث التجزؤ، بما في ذلك المؤسسات التي يمثل فيها أنشطة البرنامج في إطار الآلية وبرنامج الأنشطة مصادر متنقلة؛

(ب) كيفية وصف وتحديد الحجم الإجمالي لكل عنصر من أنشطة المشاريع الصغيرة؛

(ج) الإرشادات العامة بشأن معايير الأهلية لتوسيع نطاق الانطباق ليشمل جميع المنهجيات المعتمدة من النوع الثالث قصد إدراج تسهيلات جديدة.

٦٢- ونقح المجلس عملية النظر في منهجيات أنشطة المشاريع الصغيرة لتشمل استعراض خبراء المنهجيات الجديدة وتعليق الجمهور عليها.

٥- اجتماعات فريق المنهجيات والأفرقة العاملة المعنية بالتحريج/إعادة التحريج وأنشطة المشاريع الصغيرة

٦٣- عقد فريق المنهجيات والفريق العامل المعني بالتحريج وإعادة التحريج التابع للآلية ستة اجتماعات وعقد الفريق العامل المعني بأنشطة المشاريع الصغيرة خمسة اجتماعات أثناء الفترة المشمولة بالتقرير في إطار أعمال كل فريق دعماً للمجلس التنفيذي. وعين المجلس السيد أكهيرو كوروكي رئيساً لفريق المنهجيات، والسيد سييدو لو نائباً له؛ وعين السيد ليكس دي جونغ والسيد خوسي دومينغوس ميغيز ليدعما الرئيس ونائبه. وفي ضوء التعقد المتزايد للعمل المضطلع به، وافق المجلس على تعيين خبير في المنهجيات عضواً في الفريق، الذي زاد عدد أعضائه إلى ١٦ عضواً. وبالمثل، عزز المجلس خبراء الفريق العامل المعني بالتحريج/إعادة التحريج بعضو واحد ليبلغ عدد الأعضاء ٩. وعين المجلس السيدة أولريكي راب رئيسة للفريق العامل المعني بأنشطة المشاريع الصغيرة، والسيد رتشارد مويونغي نائباً للرئيس. كما عين السيد فيليب غواج رئيساً للفريق العامل المعني بالتحريج/إعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة والسيد إيغني سو كولوف نائباً للرئيس^(١٠).

جيم - تسجيل أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة وإصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد

٦٤- كان مجال العمل هذا يتسم في الفترة المشمولة بالتقرير بزيادة مطردة في عبء العمل واستمرار سير العمل خلال السنة، مما فرض ضغطاً هائلاً على المجلس التنفيذي والأمانة. وكان المجلس قادراً على التعامل مع عبء العمل هذا في الوقت الذي قدم فيه إرشادات وإيضاحات للمشاركين في المشاريع والكيانات التشغيلية المعنية لتعزيز فعالية عملية الآلية وتقديم ردود لأصحاب المصلحة.

٦٥- وللتعامل بنجاح مع عبء العمل المتعاظم، طلب المجلس التنفيذي المزيد من الدعم من الأمانة في الوقت الذي يحقق فيه اتساق وتبسيط عمليتي التسجيل والإصدار. وشمل هذا الدعم، في جملة ما شمل، مساهمات تحليلية وفنية إضافية من خلال إعداد خيارات لكي ينظر فيها المجلس، وذلك حسب كل حالة. كما يوفر أساساً لوضع

(١٠) يمكن الاطلاع على تفاصيل العضوية في الأفرقة العاملة على موقع آلية التنمية النظيفة

<<http://cdm.unfccc.int/Panels/index.html>>.

واستبقاء نظام لمراقبة النوعية يرمي إلى توجيه عمل الكيانات التشغيلية المعنية، وتطوير المنهجيات، وتنقيح الإرشادات أو تقديم إرشادات جديدة، وتنقيح دليل المصادقة والتحقق.

١- المشاريع المسجلة في الفترة المشمولة بالتقرير

٦٦- قُدمت إلى المجلس التنفيذي أثناء الفترة المشمولة بالتقرير ٥٠٧ مشاريع من أجل تسجيلها، وسجل ٣٣٧ مشروعاً، فبلغ العدد الإجمالي للمشاريع المقدمة للتسجيل ١٠١١ وعدد المشاريع المسجلة ٨٢٥ مشروعاً.

٦٧- وانتهت فترة الأسابيع الثمانية (أربعة أسابيع للمشاريع الصغيرة) التي يمكن في غضون ذلك لطرف معني أو ثلاثة أعضاء من المجلس أن يطلبوا إجراء استعراض بتقديم ٤٦٥ طلباً من أصل ٥٠٧ في هذه الفترة المشمولة بالتقرير. واستكمل المجلس النظر في ٤٢٢ نشاطاً من أنشطة المشاريع هذه^(١١). وبإضافة طلبات التسجيل الثمانين التي لم يستكملها المجلس في نهاية الفترة السابقة المشمولة بالتقرير، يرتفع العدد الإجمالي للطلبات، التي تُنظر فيها والتي استُكملت في هذه الفترة المشمولة بالتقرير، إلى ٥٠٢، من بينها ما يلي:

(أ) ٣٢٨ (٦٥,٣ في المائة) سجلت تلقائياً؛

(ب) ٣٦ (٧,٢ في المائة) سجلت بعد أن أجرى المجلس استعراضاً للتأكد من أن إرشاداته وطرائق وإجراءات الآلية قد اتبعت (في ٢١ حالة من هذه الحالات لا تزال التصويبات معلقة)؛

(ج) ٦٦ (١٣,١ في المائة) سجلت عقب تصويبات أُجريت نتيجة طلب استعراض (في ٢٧ حالة من هذه الحالات لا تزال التصويبات معلقة)؛

(د) ٣٥ (٧,٠ في المائة) سجلت بعد أن نظر المجلس في طلب إجراء استعراض وطلبات إضافية من مشارك في مشروع و/أو كيان تشغيلي معين؛

(هـ) ٣٣ (٦,٦ في المائة) لم يكن في إمكان المجلس تسجيلها عقب النظر في أحد الاستعراضات؛

(و) ٤ (٠,٨ في المائة) لم يكن في إمكان المجلس أن ينظر فيها كلية لأن المشاركين في المشاريع وكيانات تشغيلية معينة سحبوها.

٦٨- واتخذ المجلس جميع القرارات المتعلقة بالتسجيل ضمن الآجال التي حددها اجتماع الأطراف/مؤتمر الأطراف. وبسبب عبء العمل الثقيل والمتزايد، والأدوار الجديدة المنوطة بالأمانة، حدث بعض التأخير في نشر طلبات التسجيل في آب/أغسطس؛ بيد أن هذه الطلبات قُدمت في فترة قصيرة.

(١١) سينظر المجلس في اجتماعه السادس والثلاثين في ٤٣ نشاط مشروع من أنشطة المشاريع هذه البالغ عددها ٤٦٥.

٦٩- وقدّمت إلى المجلس في الفترة المشمولة بالتقرير خمسة طلبات للخروج على المنهجيات تتعلق بالخروج على منهجيات معتمدة اكتُشفت أثناء المصادقة. وأجاب المجلس على كل هذه الطلبات.

٧٠- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نُشر على موقع الآلية ١٥١٦ وثيقة تصميم مشروع في إطار عملية المشاورات العالمية بين أصحاب المصلحة، وهو أمر محوري لعملية المصادقة على المشاريع. وبلغ المتوسط الشهري لتلك الوثائق ١٣٧.

٢- تسجيل أنشطة المشاريع

العمل المتعلق بالإجراءات والإيضاحات

٧١- نقح المجلس التنفيذي صلاحيات فرقة التسجيل والإصدار وطلب من الأمانة أن تقدم المزيد من المساهمة الفنية في مجال تقييم الطلبات الجديدة المتعلقة بالتسجيل والإصدار. ودخلت الصلاحيات المنقحة حيز التنفيذ في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ وتنص على مذكرة حالة موجزة من الأمانة تأخذ في الحسبان إجراء أعضاء الفرقة تقييماً مستقلاً. وقدّمت كل من المذكرة الموجزة وتقييم الفرقة إلى المجلس دعماً للقرارات الواردة فيهما. كما نقحت الأمانة سير العمل الإلكتروني وأدوات إدارة المعلومات للسماح للمجلس بأداء دور أكبر. ويتحمل أعضاء المجلس والأطراف المعنية مسؤولية اتخاذ قرار بشأن ما إذا كان يلزم تقديم طلب للاستعراض.

٧٢- ونقح المجلس في اجتماعه الثامن والعشرين والتاسع والعشرين إيضاحاته بشأن إجراءات الاستعراض المشار إليها في طرائق وإجراءات الآلية (المقرر ٣/م-١، المرفق، الفقرة ٤١). وهذه الإيضاحات تبسط عملية التسجيل، في جملة أمور، عبر توفير إمكانية تصنيف الأسباب الكامنة خلف طلبات الاستعراض إلى قضايا "رئيسية" و"ثانوية"، على سبيل المثال، مما يسمح بمعالجة الحالات التي تنطوي على قضايا ثانوية بسرعة.

٧٣- واعتمد المجلس في اجتماعه الثامن والعشرين إجراءات تجديد فترة المستحقات لنشاط مشروع مسجل في إطار آلية التنمية النظيفة؛ ونقح هذه الإجراءات في اجتماعه الثالث والثلاثين. وتقدم الإجراءات تفاصيل للمشاركين في المشاريع والكيانات التشغيلية المعينة عن متطلبات طلب تجديد فترة المستحقات، كما تقدم إيضاحات عن طريقة تقييم هذه الطلبات.

العمل المتعلق بتقديم الإرشادات والردود

٧٤- قدم المجلس التنفيذي إرشادات وإيضاحات بشأن الموضوعات التالية^(١٢):

(أ) الطبيعة الاستثنائية لحالات الخروج (تقرير اجتماع المجلس التنفيذي الثامن والعشرين، الفقرة ٨٢)، والظروف المناسبة لطلب الخروج (تقرير اجتماع المجلس التنفيذي الحادي والثلاثين، المرفق ١٢)؛

(١٢) تتاح تقارير اجتماعات المجلس التنفيذي على العنوان التالي: <http://cdm.unfccc.int/EB/index.html>.

- (ب) تطبيق حالات الخروج بخصوص حساب هوامش البناء للشبكات الوطنية حيث لا تتاح البيانات المحلية للجمهور (اجتماع المجلس التنفيذي التاسع والعشرين، الفقرة ٧٤)؛
- (ج) لا يمكن حذف المشاركين في المشاريع المدرجين في وثائق تصميم المشاريع في مرحلة المصادقة في الوقت الذي تقدم فيه الوثائق للتسجيل إلا بموافقتهم الخطية (تقرير اجتماع المجلس التنفيذي الثلاثين، الفقرة ٤١)؛
- (د) تاريخ بدء فترة الاستحقاق لمشاريع الآلية التي تطالب بمستحقات بأثر رجعي عند طلب استعراض نشاط مشروع (تقرير اجتماع المجلس التنفيذي الحادي والثلاثين، الفقرة ٨٠)؛
- (هـ) لا تعاد رسوم التسجيل الخاصة بمشاريع الآلية المسحوبة (تقرير اجتماع المجلس التنفيذي الحادي والثلاثين، الفقرة ٨١)؛
- (و) تطبيق شروط رصد المنهجيات (AMS-II D) (تقرير اجتماع المجلس التنفيذي الثاني والثلاثين، الفقرة ٧٣)؛
- (ز) ينبغي تنفيذ أنشطة المشاريع طبقاً لوثائق تصميم المشاريع المسجلة (تقرير اجتماع المجلس التنفيذي الثالث والثلاثين، الفقرة ٧٥)؛
- (ح) تاريخ بدء نشاط مشروع في إطار الآلية (تقرير اجتماع المجلس التنفيذي الثالث والثلاثين، الفقرة ٧٦).

٣- إصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد في الفترة المشمولة بالتقرير

- ٧٥- قُدم خلال الفترة المشمولة بالتقرير ٣٠٨ طلبات إصدار إلى المجلس التنفيذي، وأصدرت ٩٦٩ ٢٣٥ ٦٦ وحدة خفض معتمد، وذلك بناء على ٢٨٣ طلباً مقدماً، فارتفع مجموع عدد الوحدات المُصدرة إلى ٦٩٧ ٠٤٩ ٨٥ وحدة.
- ٧٦- وقد انقضت فترة ال ١٥ يوماً التي يجوز خلالها للطرف المعني أو لثلاثة من أعضاء المجلس التنفيذي تقديم طلب بإجراء استعراض بالنسبة إلى ٢٩٦ طلب إصدار من بين الطلبات ال ٣٠٨ التي قُدمت في هذه الفترة المشمولة بالتقرير. وقد فرغ المجلس من النظر في هذه الطلبات ال ٢٨٧^(١٣). وبإضافة طلبات الإصدار ال ١٦ التي لم يفرغ المجلس من النظر فيها بحلول نهاية الفترة الأخيرة المشمولة بالتقرير، يصل مجموع عدد طلبات الإصدار التي نظر فيها المجلس وفرغ منها في الفترة المشمولة بالتقرير إلى ٣٠٣ طلبات، منها ما يلي:
- (أ) ٢٣٦ طلباً (٧٧,٩ في المائة) نتج عنها إصدار تلقائي (بلغ المجموع ٤٣٩ ٤٥٨ ٥١ وحدة خفض معتمد)؛

(١٣) سينظر المجلس في تسعة من طلبات الإصدار ال ٢٩٦ هذه في اجتماعه السادس والثلاثين.

(ب) ١٠ طلبات (٣,٣ في المائة) نتج عنها إصدار بعد أن أجرى المجلس استعراضاً للتأكد من اتباع الطرائق والإجراءات والإرشادات التي وضعها المجلس (لم يُبت حتى الآن في التصويبات في أربع حالات)؛

(ج) ٣٩ طلباً (٩,١٢ في المائة) نتج عنها إصدار بعد تصويبات أُدخلت نتيجة لطلب بإجراء استعراض (لم يُبت حتى الآن في التصويبات في ١٣ حالة)؛

(د) مُنح الإصدار في ١٥ حالة (٩,٤ في المائة) بعد أن نظر المجلس في طلب بإجراء استعراض وفي معلومات إضافية من المشاركين في المشاريع و/أو الكيانات التشغيلية المعنية (بلغ المجموع ٢٨٤ ٢٣٠ ٧ وحدة خفض معتمد)؛

(هـ) طلب واحد (٣,٠ في المائة) رفضه المجلس بعد النظر في استعراض (بلغ المجموع ٠٧٠ ٣٦ وحدة خفض معتمد)؛

(و) طلبان (٧,٠ في المائة) لم يستطع المجلس النظر فيهما بالكامل لأن المشاركين في المشاريع والكيانات التشغيلية المعنية قد سحبتهما.

٧٧- وقد اتخذ المجلس جميع القرارات المتصلة بالإصدار ضمن الآجال الزمنية المحددة في الإجراءات.

٧٨- وقُدّم خلال الفترة المشمولة بالتقرير أربعة وخمسون طلباً للخروج على المنهيات، وهي تتصل بالخروج على أحكام في نشاط المشروع المسجل اكتُشف أثناء عملية التحقق. واستجاب المجلس لـ ٥١ من هذه الطلبات، ولا يزال ينظر في الطلبات الأخرى.

٧٩- وقُدّم خلال الفترة المشمولة بالتقرير ٥٥ طلباً لتنقيح خطط الرصد. وقد وافق المجلس على ٤٧ طلباً من هذه الطلبات.

٨٠- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير نُشر ٤٢٨ تقريراً من تقارير الرصد بوصفها جزءاً من عملية التحقق، وهي تمثل في المتوسط ٣٩ تقريراً في الشهر.

٤- مسائل تتعلق بإصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد

٨١- نَقَّح المجلس التنفيذي، في اجتماعه الثامن والعشرين والتاسع والعشرين، توضيحات بشأن الإجراءات الخاصة بالاستعراض كما وردت الإشارة إليها في طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة (المقرر ٣/م أ-١ المرفق - الفقرة ٦٥). وتُبَسَّط الإجراءات عملية الإصدار وتتيح طرائق موحدة للنظر في طلبات الإصدار وطلبات استعراض الإصدار.

العمل المتعلق بالإجراءات والتوضيحات

٨٢- قدمت الأمانة إلى المجلس ١٧٧ مذكرة تُوجز طلبات لإصدار وحدات خفض معتمد، وذلك نتيجة لتنفيذ الاختصاصات المنقحة لفرقة التسجيل والإصدار على النحو المبين في الفقرة ٧١ أعلاه. وقد شكل هذا الدعم أيضاً

أساساً لاستحداث واستبقاء نظام ضبط النوعية الذي بدأه المجلس. وسيوجه هذا النظام المعلومات/الدروس المستفادة من عمليات النظر في الإصدار إلى الكيانات التشغيلية المعنية، ومعايير المنهجية، والتنقيحات أو الإرشادات الجديدة، وتنقيحات دليل المصادقة والتحقق، والعمليات والإجراءات.

العمل المتعلق بتقديم الإرشادات والمعلومات المرتدة

٨٣- قدم المجلس إرشادات وتوضيحات بشأن المسائل التالية:

(أ) الطبيعة الاستثنائية للخروج عن المنهجيات (تقرير الاجتماع الـ ٢٨ للمجلس التنفيذي، الفقرة ٤٩) والأوضاع المناسبة لطلب الخروج عن المنهجيات (تقرير الاجتماع الـ ٣١ للمجلس التنفيذي، المرفق ١٢)؛

(ب) إعادة تقديم طلبات الإصدار المرفوضة خلال ٦٠ يوماً من تاريخ الرفض (تقرير الاجتماع الـ ٣١ للمجلس التنفيذي، الفقرة ٨٦)؛

(ج) يُطلب من كيانات التشغيل المعنية تأكيد توافق خطة الرصد مع المنهجية المطبقة على نشاط المشروع هذا (تقرير الاجتماع الـ ٣٣ للمجلس التنفيذي، الفقرة ٨٤).

٥- سجل آلية التنمية النظيفة

٨٤- استمر عمل سجل آلية التنمية النظيفة في الفترة المشمولة بالتقرير وأصدرت، حتى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، ٢٠٩ ٩٧٢ ٨٣ وحدة خفض معتمد. وقد أرسل من ذلك العدد ٧٤٥ ٠١٠ ٦٠ وحدة إلى حسابات إيداع مؤقتة خاصة بالبلدان المدرجة في المرفق الأول، و٤٩٤ ٥٨٦ وحدة إلى حسابات دائمة خاصة بالبلدان غير المدرجة في المرفق الأول، و٤٤٦ ٦٧٩ ١ وحدة إلى حساب الإيداع الخاص بصندوق التكيف. وبلغ عدد وحدات الخفض المعتمد التي أُصدرت ولكن لم تُرسل بنهاية الفترة المشمولة بالتقرير ٨٤٤ ٦٩٥ ٢١ وحدة.

٨٥- ويضم سجل آلية التنمية النظيفة حالياً ١٠٦ من حسابات الإيداع العاملة بالكامل، من بينها ٨٦ حساب إيداع مؤقت خاصة بالبلدان المدرجة في المرفق الأول، و٢٠ حساباً دائماً تخص البلدان غير المدرجة في المرفق الأول.

٨٦- وقد كانت الإنجازات الرئيسية خلال الفترة المشمولة بالتقرير هي إصدار النسخة الجديدة من برامجيات سجل آلية التنمية النظيفة (النسخة ٢)، وإكمال عملية استهلال سجل المعاملات الدولي. ومن المتوقع أن يصبح سجل آلية التنمية النظيفة متصل بالكامل وأن يدخل مرحلة التشغيل مع سجل المعاملات الدولي خلال الآجال الزمنية المحددة.

دال - التوزيع الإقليمي لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة

٨٧- وافق المجلس التنفيذي، واضعاً ولايته في الحسبان، على أن ينظر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثالثة في التوصيات التي أصدرها المجلس (انظر المرفق).

٨٨- وافتتحت سوق آلية التنمية النظيفة رسمياً في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧^(١٤). وقد سجل أكثر من ٥٠٠ مستعمل خلال شهر واحد. والسوق منبر لتبادل المعلومات على شبكة الإنترنت يسهّل عملية الوصول إلى المعلومات وتبادلها فيما بين جميع أصحاب المصلحة المشتركين في عملية آلية التنمية النظيفة. ويسمح المنبر لأصحاب المصلحة بنشر معلومات مثل المشاريع المرتقبة لخفض الانبعاثات والتي بحاجة إلى تمويل، ووحدات خفض الانبعاثات المعروضة للبيع، والراغبين في الشراء، والخدمات المتاحة، والأحداث المتصلة بسوق الكربون، وفرص العمل. وهذا الجهد التعاوني بين أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ومركز ريسو للطاقة والمناخ والتنمية المستدامة، التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يخص سوق آلية التنمية النظيفة، يزمع إجراء عملية حصر كل شهرين لاقتراحات المستعملين، بهدف إضافة ملامح تعزز فائدة هذه الوسيلة.

٨٩- وقد أُحيط المجلس التنفيذي علماً، في الفترة المشمولة بالتقرير، بالتقدم المحرز في تنفيذ إطار عمل نيروبي. وقد أعلن الأمين العام للأمم المتحدة إطار عمل نيروبي في مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثانية بهدف حفز آلية التنمية النظيفة وبصورة رئيسية في أفريقيا. وترد الإشارات إلى هذا الجهد المستمر في التوصيات المشار إليها في الفقرة ٨٧ أعلاه. ووافق المجلس على أنه سوف يضطلع بجهود خاصة، بمساعدة الأمانة، للوصول إلى العناصر الفاعلة في أوساط التمويل الصغير لاستكشاف أوجه التآزر بين الآلية والتمويل الصغير.

رابعاً - مسائل الإدارة

ألف - تطور دور ومهام المجلس التنفيذي

٩٠- طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثانية إلى المجلس التنفيذي تقديم معلومات عن مقدرة المجلس على التعامل مع حجم العمل المتنامي بسرعة في ظل هيكل التسيير الحالي. ويتمثل التحدي بالنسبة إلى المجلس في تحديد أولويات موارده البشرية بين تدابير الاستجابة القصيرة الأجل لنمو حجم الحالات وبين الإجراءات الطويلة الأجل المتعلقة بالتسيير وتحسين النظم.

٩١- وتعتمد مقدرة المجلس على التعامل مع النمو المطرد على وضع تدابير تسمح له بالاضطلاع بدور إشرافي. ولهذا السبب، قام بعدة مبادرات في هذا الصدد تشمل ما يلي:

(أ) **تعزيز دعم الأمانة:** لقد صُمم دعم الأمانة بما يتماشى مع المهام التنظيمية للمجلس التنفيذي (المنهجيات، والتسجيل، والإصدار، واعتماد كيانات التشغيل المعينة) ومهام أخرى (تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات). وتعد خطة إدارة آلية التنمية النظيفة وثيقة عامة ويحتوي الموقع الشبكي لآلية التنمية النظيفة التابع للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ على نسخ مختلفة منها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ركزت التغييرات في الخطة بصورة رئيسية على تعزيز الحالات التنظيمية بإضافة موظفين فنيين ومختصين في التحليل للتعامل مع الزيادة في حجم الحالات والعمل التحليلي. فقد وفرت ٢٤ فرصة وظيفية أُعلن عنها على الصعيد الدولي وتم التعيين فيها وأصبحت متاحة عملياً، بينما تسير إجراءات التعيين بشأن ١٢ وظيفة أخرى. وسيشمل التنقيح القادم، المتوقع

النظر فيه في الاجتماع السادس والثلاثين للمجلس في بلي، التعزيزات الفنية الإضافية (الاستجابة إلى الآثار المتوقعة من برامج النشاط؛ والزيادة في العمل بشأن المنهجيات، خاصة الصغير الحجم؛ وإدارة الجودة؛ والاتصالات) والإدارة؛

(ب) **إسناد الأدوار:** أسند المجلس، بصورة متزايدة، أدواراً تقنية إلى الأمانة، الأمر الذي أتاح لأفرقة الخبراء والأفرقة العاملة والمجلس بدء العمل على مستوى أعلى، مستفيدين من الوجود التقني المتواصل والذاكرة المؤسسية. وقد حدد المجلس في اجتماعه الخامس والثلاثين الحاجة إلى تعزيز قدرة دعمه في مجال التحليلات المالية في عملية تقييم مشاريع آلية التنمية النظيفة؛

(ج) **توضيح الأسباب وراء المقررات للجمهور:** أُتيح، منذ آذار/مارس ٢٠٠٧، المزيد من المعلومات عن أسباب اتخاذ المقررات، ومن المتوقع إجراء تحسينات إضافية في هذا الصدد؛

(د) **نظام الجودة:** يجري العمل لوضع نظام لإدارة/ضبط الجودة. وسيسمح هذا النظام، مع الخبرة، بتحديد مستويات ومعايير الجودة التي ستساعد، بالاقتران مع الإجراءات التصحيحية، الأطراف المعنية (الكيانات التشغيلية المعينة، والمشاركون في المشاريع، والأمانة، وأفرقة الخبراء/الأفرقة العاملة، والمجلس) على العمل وفقاً لمستويات الجودة المحددة، كما تيسر عملية اتخاذ قراراتها. ويمكن أن يتركز اهتمام المجلس حينها على المسائل المتصلة بالإرشاد أو التفسير المتعلق بوضع المعايير (المنهجيات والاعتماد) والمسائل التشغيلية المتعلقة بالتسجيل أو الإصدار؛

(هـ) **العلاقة بين الأعضاء والأعضاء المناوبين:** وافق المجلس على أن يفوض الأعضاء بعض مسؤولياتهم إلى الأعضاء المناوبين، ولا سيما فيما يخص الإجراءات التي يجب اتخاذها بين الاجتماعات، لضمان سير العمل على نحو سلس. وأشار المجلس إلى أن الأعضاء المناوبين يشاركون مشاركة تامة في عمل المجلس.

٩٢- وأكد المجلس على أنه يجب على أعضائه مجتمعين إظهار الكفاءة المهنية والتنظيمية اللازمة للإشراف على آلية التنمية النظيفة، وهي آلية ذات حجم كبير، وانتشار عالمي، وتنوع شامل للقطاعات. وبالإضافة إلى ذلك، من المهم التأكيد على ضرورة أن يستثمر الأعضاء والأعضاء المناوبون وقتاً طويلاً لتقديم خدماتهم المهنية. وتتطلب مسؤوليات المجلس التنفيذي حالياً في المتوسط أربعة أشهر سنوياً، منها شهران لحضور الاجتماعات فقط والسفر المتصل بها. أما الأعضاء الذين يضطلعون بأدوار ومهام خاصة فسيكون عليهم تخصيص وقت أطول. وأشار المجلس إلى أنه لا يوجد في الوقت الحالي مكافأة/تعويض للأعضاء عن هذا الوقت الذي يكرسونه للعمل.

٩٣- وأشار المجلس أيضاً إلى أنه في ظل التطور الدينامي لآلية التنمية النظيفة، من المهم أن تكفل شروط الأعضاء، وولياتهم، وتعييناتهم، وعمليات اختيارهم، وفترات عملهم قيام عضوية المجلس بالمهام المشار إليها في الفقرة ٩٢.

٩٤- وقد كان قرار مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف تفويض القرارات الخاصة بخطة إدارة آلية التنمية النظيفة إلى المجلس عاملاً هاماً في مقدرة المجلس على تكيف هيكله الخاص بالدعم في ضوء التغييرات في حجم الحالات وتخصيص مهام جديدة.

٩٥- وبحلول تموز/يوليه ٢٠٠٧، صُمم فهرس المقررات (بمُحِث منظم ونظام تصنيف لتقارير المجلس) ووُضعت برمجته، وأُدخلت المعلومات للاختبار بواسطة الجمهور على شبكة الإنترنت. وقد أُجْر هذا العمل بهدف إتاحة الفرصة للمستخدمين للمشاركة وإبداء ملاحظاتهم على التصميم والوصلة البينية والمميزات. وفي الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، عُز النظام بإمكانية الجمع بين البحث المنظم والبحث الحر عن النص؛ وأُتيحَت الفرصة للمستثمرين مرة أخرى لإبداء ملاحظاتهم في أي وقت. وفي نفس الفترة، طُورت وبرمجت برمجيات تَأليف مبتكرة. وتُدمج هذه البرمجيات الفهرس في عملية إعداد وصياغة تقارير اجتماعات المجلس التنفيذي. ومن المتوقع أن يزيد ذلك من كفاءة دعم الاجتماعات وأن يسمح بتحديث الفهرس مع نشره (بصورة أولية خلال يوم أو يومي عمل بعد اجتماع المجلس). وقد أُدمج الفهرس في صفحة آلية التنمية النظيفة على الموقع الشبكي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ في فترة اختبار بواسطة الجمهور حتى نهاية عام ٢٠٠٧.

باء - مسائل العضوية

٩٦- في الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، انتُخب أعضاء وأعضاء مناوون لملء مناصب شغرت نتيجة انتهاء مدة العضوية المحددة بعامين. وبذلك، تَألف المجلس، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، من الأعضاء والأعضاء المناووين المبينة أسماءهم في الجدول ٣ (وفقاً للترتيب الهجائي الإنكليزي لأسماء الأعضاء). وقد استقال عدد من الأعضاء والأعضاء المناووين خلال الفترة وعُين آخرون مكانهم في الحالات التي قدمت فيها الجهات المرشحة ترشيحات إلى المجلس.

الجدول ٣- الأعضاء والأعضاء المناوون في المجلس التنفيذي

الأعضاء	الأعضاء المناوون	الجهة المرشحة
السيد صمويل أدويبي أديجون ^(أ)	السيد كامل جيمواي ^(أ)	المجموعة الإقليمية الأفريقية
السيد هرنان كارلينو ^(ب)	السيد فيليب أ. غواجي ^(ب)	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول
السيدة كريستيانا فيجوريس ^(أ)	السيد خوسيه دومينغوس ميغيث ^(أ)	المجموعة الإقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
والسيد أكهيرو كوروكي	السيدة جان - ماري هودلستون ^(أ)	الأطراف المدرجة في المرفق الأول
السيد زويدو لو ^(ب) (ج)	السيد ريتشارد مويونجي ^(ب)	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول
السيد راولستون مور ^(ب) (استقال في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧) ^(د)	السيدة ديسنا م. سولوا ^(ب)	الدول الجزرية الصغيرة النامية
السيدة أناستاسيا موسكالينكو	السيدة ناتاليا بيرغي ^(ب)	المجموعة الإقليمية لأوروبا الشرقية
استقلت في أواخر حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وعُين مكانها السيد إفجيني سو كولوف ^(ب) للمدة المتبقية	استقلت في أيار/مايو ٢٠٠٧ ^(د)	

الأعضاء	الأعضاء المناوبون	الجهة المرشحة
السيدة أولريكا راب ^(ب)	السيدة ماريا خوزيه سانز سانشير استقالت أواخر أيار/مايو ٢٠٠٧ وعُين مكانها السيد مارتن هيسيون ^(أ) للمدة المتبقية	المجموعة الإقليمية لبلدان أوروبا الغربية وبلدان أخرى
السيد راجش كومار ستي ^(أ) (نائب الرئيس)	السيدة ليانا براتاسيدا ^(أ)	المجموعة الإقليمية الآسيوية
السيد هانس يورغن ستيير ^(ب) (الرئيس)	السيد ليكس دي يونغ ^(ب)	الأطراف المدرجة في المرفق الأول

(أ) المدة: سنتان تنتهيان في الاجتماع الأول في عام ٢٠٠٩.

(ب) المدة: سنتان تنتهيان في الاجتماع الأول في عام ٢٠٠٨.

(ج) لا يجوز إعادة انتخاب العضو في نفس الوظيفة.

(د) تسلم المجلس الترشيح بغرض الإحلال. لم يُعين عضو في المعقد للفترة المتبقية.

٩٧- وأكد المجلس قلقه إزاء مسألة الامتيازات والحصانات للأشخاص المشاركين في الأعمال الرسمية المتعلقة بآلية التنمية النظيفة. كما حث مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الأولى والثانية على التصدي للمسألة على نحو عاجل لضمان توفير الحماية الكاملة للمكتب وأعضائه عند اتخاذ قرارات بموجب الولاية الممنوحة لهم، ولتمكينهم من اتخاذ مثل هذه القرارات بطريقة تكفل سلامة العملية تماماً. ولاحظ المجلس التقدم الذي أحرزته مداولات الأطراف في الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف والدورة السادسة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، وأن الأطراف ستواصل مداولاتها بهذا الشأن أثناء الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف والدورة السابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، استناداً إلى المعلومات الجديدة الواردة من الأمين العام للأمم المتحدة والأمانة. وكرر المجلس الإعراب عن قلقه إزاء هذه المسألة وشجع الأطراف على التوصل إلى نتيجة بشأنها في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

جيم - انتخاب رئيس ونائب رئيس المجلس التنفيذي

٩٨- انتخب المجلس بتوافق الآراء في اجتماعه التاسع والعشرين السيد هانس يورغن ستيير، وهو عضو من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، رئيساً للمجلس، والسيد راجش كومار ستي، وهو عضو من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، نائباً للرئيس. وتنتهي عضويتها كرئيس/نائب رئيس في الاجتماع الأول للمجلس في عام ٢٠٠٨^(١٥).

٩٩- وأعرب المجلس عن تقديره للرئيس المنتهية ولايته، السيد خوسيه دومينغوس ميغيث، ونائب الرئيس المنتهية ولايته، السيد هانس يورغن ستيير، لقيادتهما الممتازة للمجلس خلال سنة عمله الخامسة.

(١٥) الفقرة ١٢ من النظام الداخلي للمجلس <<https://cdm.unfccc.int/Reference/COPMOP/08a01.pdf#page=31>>.

دال - الجدول الزمني لاجتماعات المجلس التنفيذي في عام ٢٠٠٧

١٠٠ - اعتمد المجلس التنفيذي، في اجتماعه التاسع والعشرين، الجدول الزمني لاجتماعاته خلال عام ٢٠٠٧ (الجدول ٤).

الجدول ٤ - اجتماعات المجلس التنفيذي في عام ٢٠٠٧

رقم الاجتماع	التاريخ	المكان
التاسع والعشرون	١٤-١٦ شباط/فبراير	أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في بون، ألمانيا
الثلاثون	٢١-٢٣ آذار/مارس	أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
الحادي والثلاثون	٢-٤ أيار/مايو	أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (متزامناً مع الدورة السادسة والعشرين لكل هيئة من الهيئتين الفرعيتين)
الثاني والثلاثون	٢٠-٢٢ حزيران/يونيه	أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
الثالث والثلاثون	٢٥-٢٧ تموز/يوليه	أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
الرابع والثلاثون	١٢-١٤ أيلول/سبتمبر	أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
الخامس والثلاثون	١٥-١٩ تشرين الأول/أكتوبر	أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
السادس والثلاثون	٢٦-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر	بالي، باندونيسيا (متزامناً مع الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف)

١٠١ - وترد جداول الأعمال المشروحة لاجتماعات المجلس التنفيذي، بما في ذلك الوثائق المرجعية والتقارير التي تتضمن جميع الاتفاقات التي توصل إليها المجلس، على الموقع الشبكي لآلية التنمية النظيفة التابعة للاتفاقية^(١٦). ولضمان تنظيم الأعمال وإدارتها بكفاءة، تسبق بعض اجتماعات المجلس مشاورات غير رسمية تستغرق يوماً واحداً أو يومين. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان حجم العمل الذي ينبغي أن يؤديه المجلس يقتضي منه عادة أن ينعقد أو يجري مشاورات لفترة تزيد كثيراً على الساعات الثماني المخطط لها ليوم اجتماع عادي واحد. وقد اتفق المجلس على جدول لاجتماعات عام ٢٠٠٨^(١٧).

خامساً - خطة إدارة آلية التنمية النظيفة والموارد اللازمة للعمل المتعلق بالآلية

ألف - خطة الإدارة للفترتين ٢٠٠٥-٢٠٠٦ و ٢٠٠٦-٢٠٠٧

١٠٢ - نقح المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بدعم من الأمانة، خطة إدارة آلية التنمية النظيفة في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ لتعبر عن الاحتياجات الإضافية الناتجة عن الزيادة في حجم العمل في النصف الأول من عام ٢٠٠٧. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بدأ المجلس في تنقيح افتراضاته التشغيلية، بما في ذلك برنامج الأنشطة، وسوف ينظر في نسخة جديدة من خطة الإدارة في اجتماعه السادس والثلاثين. ووفقاً لأحكام الفقرات ٦-٩ من

(١٦) <<http://cdm.unfccc.int/EB/>>

(١٧) <http://chm.unfccc.int/EB/034/eb34_repan53.pdf> EB 34 reopr, annex 53

المقرر ١/م-٢، تتاح أحدث نسخة من خطة إدارة آلية التنمية النظيفة للأطراف وللجمهور على الموقع الشبكي لآلية التنمية النظيفة التابعة للاتفاقية^(١٨)، وهي غنية عن التفسير فيما يخص التغييرات.

١٠٣- وعلى الرغم من أن المجلس سينقح افتراضاته المتصلة بخطة إدارة الآلية، يُلاحظ بعد مرور تسعة أشهر من عام ٢٠٠٧ أن طلبات التسجيل والإصدار - والمتوقع أن تصل إلى ٨٠٠ طلب خلال العام بأكمله - قد بلغت فعلاً ٧٤٢ طلباً. ويعني ذلك، أنه قد استُلم خلال التسعة أشهر ٩٢,٧٥ في المائة من الطلبات المتوقعة في عام ٢٠٠٧. وتشير الدراسات الاستقصائية المتعلقة بالكيانات التشغيلية المعنية والسلطات الوطنية المعنية التي تجريها الأمانة في كل فصل لتقدير حجم العمل المرتقب، إلى أن ٣١٩ حالة أخرى ستُقدّم للتسجيل فقط بحلول نهاية العام، ما سيرفع حجم الحالات بما يقارب ٣٢,٦٢ في المائة فوق المتوقع.

١٠٤- ويُعد الوضع المالي لعمليات دعم الآلية جيداً، على الرغم من أن عدداً كبيراً من التعهدات بالدعم من الأطراف لم تتحول حتى الآن إلى تبرعات فعلية. وحالياً يتجاوز الدخل الإنفاق قليلاً، وهو ما يتيح للمجلس هامشاً للعمل في حال الحاجة إلى موارد إضافية. وفي أوائل أيلول/سبتمبر، تحقق تجميع هامش تشغيلي في الوقت المناسب ليمسح بالتحول إلى التمويل الذاتي بالكامل. وقد وافق المجلس على وقف عملية تجميع هامش تشغيلي من حصة الإيرادات في الوقت الراهن، وسوف يعيد النظر في هذه المسألة بمجرد أن يصبح المبلغ المُجمَع - وهو حالياً ٣٠ مليون دولار أمريكي - أقل من معدل الإنفاق في الميزانية لفترة ١٤ شهراً من التشغيل.

باء - الميزانية اللازمة للعمل المتعلق بآلية التنمية النظيفة ونفقاتها

١٠٥- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، رصد المجلس التنفيذي واستعرض الاحتياجات من الموارد وحالة الموارد^(١٩) المتاحة للعمل المتصل بآلية التنمية النظيفة، مستنداً في ذلك إلى التقارير التي قدمتها الأمانة في كل اجتماع من اجتماعات المجلس. وفي الأشهر التسعة الأولى من عام ٢٠٠٧، كان مستوى الإنفاق في الميزانية التكميلية قد بلغ بالفعل أكثر من مستوى الإنفاق الكلي لعام ٢٠٠٦ برمته. ويرجع السبب إلى تعيين ٢٤ موظفاً جديداً، مما عزز، في المقابل، قدرة البرنامج على الاضطلاع بعدد أكبر من الأنشطة كما هو محدد في خطة إدارة الآلية. وقد لاحظ المجلس الزيادة وشجع الأمانة على إنهاء عملية التعيين للوظائف المتبقية مع نهاية عام ٢٠٠٧، والشروع في التعيين في الوظائف الجديدة كما هو مخطط. وأعرب المجلس أيضاً عن تقديره للأمانة بشأن التوازن الجنساني والجغرافي الذي تحسن كثيراً في البرنامج الفرعي للآلية على مستوى موظفي الفئة الفنية (انظر الجدول ٥).

(١٨) <<http://cdm.unfccc.int/EB/map.html>>

(١٩) انظر الفقرة ١٠٩.

الجدول ٥- الاتجاه في التوازن الجغرافي والجنساني وسط الموظفين (الفئة الفنية) الذين عينتهم الأمانة لدعم آلية التنمية النظيفة.
(كنسبة مئوية من موظفي الفئة الفنية في البرنامج الفرعي لآلية التنمية النظيفة)

التفاوت من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧	أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧	كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦	تموز/يوليه ٢٠٠٦	كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	
					الموظفون من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول
٢٤ في المائة	٥١ في المائة	٣٣ في المائة	٣٠ في المائة	٢٧ في المائة	جميع الموظفين في الفئة الفنية وما فوقها
					الموظفات
٢٠ في المائة	٣١ في المائة	٢١ في المائة	١٥ في المائة	١١ في المائة	جميع الموظفين في الفئة الفنية وما فوقها
					المجموعات الإقليمية
٣- في المائة	٦ في المائة	٤ في المائة	٥ في المائة	٩ في المائة	أفريقيا
١١ في المائة	٢٩ في المائة	٢٥ في المائة	٢٠ في المائة	١٨ في المائة	آسيا والمحيط الهادي
١٤ في المائة	١٤ في المائة	٤ في المائة	٥ في المائة	صفر في المائة	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاربي
٥ في المائة	١٤ في المائة	٨ في المائة	١٠ في المائة	٩ في المائة	أوروبا الشرقية
٢٧- في المائة	٣٧ في المائة	٥٩ في المائة	٦٠ في المائة	٦٤ في المائة	أوروبا الغربية ومناطق أخرى

١٠٦- وفيما يتعلق ببنود الإنفاق العريضة، تشير التكاليف في عام ٢٠٠٧ إلى أن الزيادة في تكاليف الموظفين قد صاحبها انخفاض في تكاليف الموظفين المؤقتين الذين حل محلهم موظفون دائمون. وقد ازدادت تكاليف الاجتماعات (نفقات السفر والتشغيل) نتيجة لتنظيم الحلقة الدراسية المشتركة الثالثة والمنتدى الثاني للسلطات الوطنية المعنية في آذار/مارس ٢٠٠٧. وزادت كذلك تكاليف سفر الموظفين حيث أصبح الموظفون الجدد جاهزون للاضطلاع بمهام في الفعاليات التقنية وفعاليات بناء القدرات/زيادة التوعية (انظر الجدول ٦).

الجدول ٦ - الموارد الإضافية لآلية التنمية النظيفة: اتجاهات الإنفاق

حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥/٢٠٠٤	
٧ ٠٦٩ ٤٤٣	٣ ٠٨٤ ٢٦٣	٣ ٠٧١ ٦١٧	الإنفاق
١٣ ٠٦٥ ٢٨١	٩ ٠٥٣ ٧٦٣	١٠ ٢٤٢ ١٣٤	الميزانية
٥٤	٣٤	٣٠	النسبة المئوية
٢ ٤٠٢ ٩٩٨	١ ٦٨٤ ٥٢١	٣ ٨٧٧ ٨٩٤ ^(أ)	الإنفاق من الميزانية الأساسية

(أ) المبلغ الخاص بعامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ هو مبلغ تقديري للجزء المنفق على أنشطة آلية التنمية النظيفة والاعتماد المؤقت لبروتوكول كيوتو.

١٠٧- وخلال الأشهر التسعة الأولى من عام ٢٠٠٧، وظّفت الآلية ٣٤ خبيراً استشارياً (٤٢ عقداً) بتكلفة بلغت ٣٤٣ ٥٨٧ دولاراً. وعلى صعيد التوزيع الإقليمي، كان ٨٢ في المائة من الخبراء الاستشاريين من أطراف مدرجة في المرفق الأول، و ١٨ في المائة من أطراف غير مدرجة في المرفق الأول.

١٠٨- وبلغت التكاليف الإجمالية للدعم المقدم إلى العمل المتصل بالمنهجيات ١٦٠ ٠٠٠ دولار أمريكي. وأنجز العمل ٥٨ خبيراً من خبراء الاستعراض المكتبي من بينهم ٣١ خبيراً من أطراف غير مدرجة في المرفق الأول و ٢٧ خبيراً من أطراف مدرجة في المرفق الأول. وبالمثل، بلغ إجمالي تكاليف الدعم المقدم من أعضاء فرقة التسجيل والإصدار، في الأشهر التسعة الأولى، ٣٧٤ ٨٠٠ دولار أمريكي، دُفعت نسبة ٢٦,٢٥ في المائة منها إلى أطراف مدرجة في المرفق الأول و ٧٣,٧٤ في المائة إلى أطراف غير مدرجة في المرفق الأول.

جيم - الموارد التكميلية المتاحة حتى ٣١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، والرصيد الحالي

١٠٩- جاءت موارد دعم المجلس التنفيذي في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ من المصادر التالية: الميزانية البرنامجية للاتفاقية الإطارية (الميزانية الأساسية): والاشتراكات المقدّرة للأطراف (١٥ في المائة)؛ والموارد التكميلية (٨٥ في المائة) (انظر الجدول ٧).

الجدول ٧ - الموارد التكميلية

حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ ^(أ)	٢٠٠٦-٢٠٠٧	مصدر التمويل التكميلي
لا شيء	✓	اشتراكات الأطراف
✓	✓	رسوم الاعتماد
✓	سوف تُحدد لاحقاً	رسوم التقييم
✓	تمّ تحصيلها، ولكن لا يمكن استخدامها قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ ^(أ)	النصيب المخصص من العائدات (يُدفع رسم المنهجية ورسم التسجيل كدفعة أولية من النصيب المخصص من العائدات)

(أ) بسبب عدم تسديد الاشتراكات بدأ التمويل الذاتي لآلية التنمية النظيفة في أواخر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ بدلاً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨؛ انظر الفقرة ١١٣ من هذه الوثيقة.

١١٠- وجاءت موارد التمويل التكميلي خلال فترة الأشهر التسعة الأولى من عام ٢٠٠٧ من المصادر التالية:

(أ) المبالغ المرحّلة من عام ٢٠٠٦: ٥,٧ ملايين دولار؛

(ب) اشتراكات الأطراف: ١,٢ ملايين دولار (خُصص منها مبلغ ٠,٥ مليون دولار لتنظيم منتدى السلطات الوطنية المعينة في أفريقيا، وبالتالي لا يُنفق على أنشطة الآلية في خطة الإدارة)؛

(ج) رسوم الاعتماد: ١١٢,٣٩٥ دولاراً.

١١١- ومنذ بدء عمل آلية التنمية النظيفة، واستجابةً لدعوات مؤتمر الأطراف والنداءات المتكررة من المجلس التنفيذي ورسائل الأمين التنفيذي إلى الأطراف، قام ما مجموعه ٢٢ طرفاً بتقديم تبرعات سخية أو التعهد بالتبرع لآلية التنمية النظيفة (الأطراف التسعة التي حُددت بعلامة نجمية في القائمة أدناه قدمت تبرعات أثناء الفترة المشمولة بالتقرير)، وهذه الأطراف هي: إسبانيا*، وألمانيا، وآيرلندا، وآيسلندا*، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا*، والجماعة الأوروبية*، والدانمرك، وسلوفينيا، والسويد*، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، ولكسمبرغ*، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية*، والنرويج*، والنمسا، وهولندا*، واليابان. وتحظى هذه التبرعات ببالغ التقدير. ويتضمن المرفق بتقرير كل اجتماع من اجتماعات المجلس ملخصاً لحالة التبرعات المعلنة والتبرعات المقدمة بهدف دعم أنشطة الآلية خلال عام ٢٠٠٧ (٢٠).

١١٢- واستجابةً للمقرر ٧/م أ-١، تمّ تحصيل الرسوم والنصيب المخصص من العائدات على وحدات الخفض المعتمد للانبعثات، لضمان إمكانية تمويل أنشطة المجلس التنفيذي ابتداءً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وفقاً لخطة إدارة آلية التنمية النظيفة. ولتلافي المخاطر المحتملة جراء تقلبات إيرادات النصيب المخصص من العائدات، خصص المجلس للموارد التكميلية احتياطياً تشغيلياً يمثل ميزانية سنة ونصف من ميزانية عام ٢٠٠٨. وفي خطة إدارة الآلية لعام ٢٠٠٨، ولتفادي التفاوت المستمر في الاحتياطي التشغيلي نتيجة لإجراء تنقيحات لاحقة على الخطة، اقترح المجلس تحديد المبلغ بـ ٣٠ مليون دولار أمريكي. وحتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، تمّ تحصيل ما مجموعه ٣٤ مليون دولار، وهو ما يسمح ببدء عملية التمويل الذاتي. ويبين الجدول ٨ تفاصيل ذلك المبلغ.

١١٣- وفي منتصف أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، تعذر دعم أنشطة الآلية من تبرعات الأطراف وحدها. ويعود ذلك إلى أن الأطراف التي تعهدت بتقديم موارد لدعم الآلية لم تترجم تلك التعهدات إلى تبرعات فعلية. واضطر المجلس التنفيذي، بناء على ذلك، إلى أن يشير على الأمانة بالبدء في تخصيص الموارد المتوفرة من النصيب المخصص من العائدات والرسوم والزائدة عن الاحتياطي التشغيلي (٣٠ مليون دولار أمريكي). ونتيجة لذلك، توفر حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، مبلغ ٤,١ مليون دولار أمريكي لدعم الآلية.

(٢٠) للاطلاع على أحدث المعلومات بشأن التعهدات، أنظر تقرير الاجتماع الـ ٣٥ للمجلس التنفيذي،

المرفق ٤٨ على الموقع <http://cdm.unfccc.int/EB/index.html>.

الجدول ٨- الإيرادات من الرسوم والنصيب المخصص من العائدات في عام ٢٠٠٧، والمبلغ المتاح للإنفاق
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٣ ٥١٣ ٤٥١	الرقم المرحل من عام ٢٠٠٦
١١ ٤٥٥ ٩٧٦	طلبات التسجيل ^(١)
٦٠ ٥٥٢	رسوم المنهجات ^(٢)
٩ ٠٣٩ ٧٠٦	النصيب المخصص من العائدات ^(٣)
٢٠ ٥٥٦ ٢٣٤	المبلغ الإجمالي لعام ٢٠٠٧
٣٤ ٠٦٩ ٦٨٥	المبلغ الإجمالي المستلم
٤ ٠٦٩ ٦٨٥	المبلغ الإجمالي ناقصاً ٣٠ مليون دولار أمريكي (الاحتياطي)

(أ) يستند هذا الرسم إلى المتوسط السنوي لتخفيضات الانبعاثات خلال فترة الاستحقاق الأولى، ويعادل النصيب المخصص من العائدات لتغطية النفقات الإدارية المحددة وفقاً للفقرة ٣٧ من المقرر ٧/م-١. وتُغنى المشاريع التي يقل المتوسط السنوي لتخفيضات انبعاثاتها عن ١٥ ٠٠٠ طن من معادل ثاني أكسيد الكربون من رسم التسجيل، ويبلغ الحد الأقصى للرسم المفروض ٣٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي. ويعتبر هذا الرسم تسديداً مسبقاً للحصة المخصصة من العائدات لتغطية النفقات الإدارية.

(ب) يُدفع رسم منهجية قدره ١ ٠٠٠ دولار عند اقتراح منهجية جديدة. وإذا تمت الموافقة على المنهجية، يستلم المشاركون في المشروع اعتماداً قدره ١ ٠٠٠ دولار يُدفع كرسم تسجيل.

(ج) تبلغ حصة العائدات، التي تُدفع عند إصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمد، ٠,١٠ دولار عن كل وحدة خفض معتمد تصدر عن أول ١٥ ٠٠٠ طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون يُطلب إصدارها في سنة تقييمية معينة، و٠,٢٠ دولار لأي كمية إضافية منها في السنة.

المرفق

التوزيع الإقليمي لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة

ألف - الولاية

١- بموجب المقرر ٧/م أ-١ (الفقرة ٣٣) طلب مؤتمر الأطراف العامل/اجتماع الأطراف بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو إلى المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة أن يقدم إليه، في دورته الثانية، معلومات عن العقبات المنهجية أو البنوية التي تعترض التوزيع الإقليمي ودون الإقليمي العادل لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة وخيارات التصدي لهذه العقبات.

٢- وبموجب المقرر ١/م أ-٢ (الفقرات ٣١-٤٢)، أحاط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علماً بتوصية المجلس التنفيذي استجابة للطلب الوارد في المقرر ٧/م أ-١ (الفقرة ٣٣)، وقدم مزيداً من الإرشادات في هذا الميدان.

باء - العقبات

٣- أكد المجلس وجود بعض العقبات على مستويات مختلفة وفي مراحل مختلفة، ويدرك أن القليل منها فقط يمكن التصدي له على مستوى المجلس، وبعضها على مستوى الأطراف، والبعض الآخر على مستوى القطاعين العام والخاص في البلدان.

٤- واعتبر المجلس أنه من المهم التأكيد على أن العقبات القائمة يمكن تصنيفها في المجالات التالية:

(أ) قضايا مالية - أي عدم كفاية فرص الحصول على الأموال اللازمة للمساعدة التقنية وبناء القدرات وعدم كفاية فرص الحصول على أدوات تمويل المشاريع وإدارة المخاطر.

(ب) قضايا هيكلية ومؤسسية - مثل ضعف القدرات المؤسسية والإدارية المتعلقة بتطوير أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة؛

(ج) قضايا القدرات التي تنفرد بها آلية التنمية النظيفة - مثل انعدام الوعي المتعلق بآلية التنمية النظيفة والخبرات في القطاعات ذات الصلة، وشروط الاستثمار وصغر حجم المشاريع؛

(د) قضايا متعلقة بعملية آلية التنمية النظيفة - مثل عدم توافر المرافق والإجراءات، وتعقيد العمليات والمنهجيات، وعدم كفاية التوجيه في مجال التجميع والحد المفروض على حجم المجموعات، وانعدام الوضوح بشأن معاملة المساعدة الإنمائية الرسمية المستخدمة لدعم الخطوات المختلفة في دورة المشروع؛

(هـ) عدم اليقين فيما يتعلق بطرائق آلية التنمية النظيفة واستمرارها بعد عام ٢٠١٢.

جيم - التقدم المحرز حتى الآن

٥- لاحظ المجلس أن بعض التقدم قد أُحرز في تعزيز توزيع إقليمي أكثر إنصافاً لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة وفي تنفيذ الأنشطة الواردة في المقرر ١/م أ-٢، بيد أن المجلس أكد أيضاً إمكانية عمل المزيد في هذا المجال.

٦- ولاحظ المجلس أيضاً محدودية نطاق ولايته للاضطلاع بأنشطة على المستوى القطري، وعليه فقد حث الأطراف، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية على اتخاذ المزيد من الخطوات المنسقة من أجل تنفيذ الأنشطة على المستوى القطري لتعزيز قدرات البلدان، ذات القدرة المحدودة على الوصول إلى الآلية، على الاستفادة من الفرص التي تتيحها الآلية.

٧- ولاحظ المجلس أيضاً إحراز تقدم في العديد من الأنشطة في هذا المجال، وخاصة ما يلي:

(أ) تم تنفيذ سوق آلية التنمية النظيفة وافتتاحها رسمياً في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، الموقع www.cdmbazaar.net. وتتيح السوق منبراً لتبادل المعلومات على شبكة الإنترنت يسهل عملية الحصول على المعلومات وتبادلها فيما بين أصحاب المصلحة المشاركين في عملية الآلية، ولا سيما من البلدان النامية؛

(ب) عُقد اجتماعان لمنتهى السلطات الوطنية المعينة منذ الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، بما في ذلك الاجتماع الذي عُقد مؤخراً في أديس أبابا بإثيوبيا، والذي ركز على إقليم أفريقيا. والمنتدى في طريقه إلى التحول إلى منبر فعال لتقاسم المعلومات والخبرات، وأكد المجلس على أهمية عقد اجتماعات المنتدى على المستوى الإقليمي متى كان ذلك ممكناً؛

(ج) إطار عمل نيروبي^(١)، الذي أعلنه الأمين العام للأمم المتحدة أثناء الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في نيروبي، جمع بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومجموعة البنك الدولي، ومصرف التنمية الأفريقي، وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بهدف محدد هو مساعدة البلدان النامية، خاصة البلدان الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء الكبرى، على تحسين مستوى مشاركتها في آلية التنمية النظيفة. ومنذ إعلان إطار عمل نيروبي، كثفت الوكالات الشريكة الأنشطة القائمة و/أو بدأت أنشطة جديدة، كما عززت التنسيق والاتصال فيما بينها لتفادي الازدواجية في الجهود. وأعرب المجلس عن تقديره للعمل الذي اضطلعت به حتى الآن الوكالات الشريكة، كما أعرب عن شكره للأطراف التي قدمت فعلاً تبرعات مالية لدعم تنفيذ إطار عمل نيروبي؛

(د) اضطلع العديد من الأطراف بأنشطة لتوسيع مشاركة أصحاب المصلحة المختلفين في عملية آلية التنمية النظيفة وللتصدي للعقبات القائمة. وقد اتخذ هذا العمل أشكالاً ووسائل شتى، ولا سيما برامج بناء القدرات. وهذه الجهود يكملها التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

(١) http://chm.unfccc.int/Nairobi_Framework/index.html

(هـ) واصل أعضاء المجلس وموظفو الأمانة المشاركة في فعاليات بناء القدرات أو أنشطة زيادة الوعي على المستويين دون الإقليمي والعالمي؛

(و) أحاط المجلس علماً، في اجتماعه الرابع والثلاثين، بوثيقة أعدتها الأمانة^(٢) تحتوي على تحليل للكيفية التي يمكن التصدي بها للعقبات التي حددها المجلس في توصياته المقدمة إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثانية، وتحليل لنوع المشاريع والمنهجيات الأنسب للمناطق ذات المشاركة المحدودة في آلية التنمية النظيفة، ولا سيما في أفريقيا، والدول النامية الجزرية الصغيرة، وأقل البلدان نمواً. ولاحظ المجلس أيضاً أن هذه الوثيقة تحتوي على ثروة من المعلومات ذات الفائدة العامة، وأن المعلومات المتصلة بأنواع المشاريع والمنهجيات يمكن استخدامها لتحديد الخطوات اللاحقة التي يمكن اتخاذها في هذا الميدان؛

(ز) بالإضافة إلى ذلك، اعتمد المجلس في اجتماعه الثاني والثلاثين الوثائق التالية: "إرشادات خاصة بتسجيل أنشطة مشروع بموجب برنامج أنشطة بوصفه النشاط الوحيد لمشروع تابع لآلية التنمية النظيفة"^(٣) و"إجراءات تسجيل برنامج أنشطة بوصفه النشاط الوحيد لمشروع تابع لآلية التنمية النظيفة وإصدار وحدات خفض معتمد لبرنامج أنشطة"^(٤). وتشكل هذه الخطوة الأولى نهجاً مبتكراً يمكن أن يسهل عملية الوصول إلى الآلية بينما يخفض تكاليف المعاملة. وسيستمر المجلس في رصد التقدم في هذا المجال استناداً إلى الحالات الفعلية لتحديد الخطوات الإضافية التي يمكن اتخاذها لتحقيق توزيع جغرافي أكثر إنصافاً.

دال - الإجراءات التي يتخذها المجلس التنفيذي

٨- سيقوم المجلس التنفيذي بمزيد من التعزيز للتوزيع الإقليمي الأكثر إنصافاً لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة عن طريق الآتي:

(أ) تحديد وتنفيذ الإجراءات التي تزيد من إمكانية وصول كل من أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية الجزرية الصغيرة، والبلدان الأفريقية، وبلدان جنوب شرقي آسيا إلى آلية التنمية النظيفة، وهي البلدان التي بها أنشطة قليلة من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة؛

(ب) زيادة تيسير عملية تحديد وتنفيذ أنشطة المشاريع، ولا سيما في مجال المنهجيات، وذلك عن طريق تحديد قضايا ومعوقات تطبق بخصوصها هذه المنهجيات؛

(٢) جدول الأعمال المشروح للاجتماع الثاني والثلاثين للمجلس التنفيذي،

<http://cdm.unfccc.int/EB032/eb32annagan6.pdf>

(٣) تقرير الاجتماع الـ ٣٢ للمجلس التنفيذي، المرفق ٣٨،

http://chm.unfccc.int/EB/032/eb32_repan38.pdf

(٤) تقرير الاجتماع الـ ٣٢ للمجلس التنفيذي، المرفق ٣٩،

http://chm.unfccc.int/EB/032/eb32_repan39.pdf

(ج) تحديد إمكانات ومدى التأزر والتعاون بين آلية التنمية النظيفة وآليات التمويل البالغة الصغر من أجل المزيد من تعزيز التنمية المستدامة، والتخفيف من آثار تغير المناخ ومن وطأة الفقر؛ والإسهام في إطار عمل نيروبي؛

(د) تضمين خطة إدارة الآلية أحكاماً مالية لدعم عملية الحصول على المعلومات، على سبيل المثال، عن طريق السوق التابعة للآلية، ولتسهيل مشاركة مقدمي المشاريع و/أو الخبراء الوطنيين في المنتديات والمعارض الخاصة بالكربون.

هاء - التوصيات

٩- أوصى المجلس التنفيذي، وقد أخذ في الحسبان الولاية الممنوحة من مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، بأن يقوم الأخير في دورته الثالثة بالآتي:

(أ) اتخاذ قرار بإلغاء دفع رسم التسجيل ودفع النصيب المخصص من العائدات عند الإصدار فيما يخص أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة الناشئة في أقل البلدان نمواً وفي البلدان الواقعة جنوب الصحراء الكبرى؛

(ب) تشجيع الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (الأطراف المدرجة في المرفق الأول) على الآتي:

١٠- تقديم الدعم المالي إلى الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول)، ولا سيما أقل البلدان نمواً، مع توجيه اهتمام خاص إلى البلدان الأفريقية والدول النامية الجزرية الصغيرة، وبلدان جنوب شرقي آسيا التي يوجد بها عدد أقل من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، لكي تغطي تكاليف البدء المتعلقة بالنهوض بهذه الأنشطة؛

١٢- تقديم الدعم التقني من أجل تطوير منهجيات القابلة للتطبيق على أقل البلدان نمواً والأطراف الأخرى غير المدرجة في المرفق الأول والتي يوجد بها عدد أقل من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة؛

١٣- تنظيم دورات تدريب عملي مباشر لواجبي المشاريع وللخبراء المحليين والسلطات الوطنية المعنية وأصحاب المصلحة الآخرين، عند الضرورة؛

١٤- استحداث أدوات مالية لضمان توفير التمويل لتطوير أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة التي يمكن أن تساعد البلدان النامية التي تفتقر إلى إمكانية الحصول على تمويل؛

١٥- توفير الدعم المالي للأنشطة المضطلع بها في سياق إطار عمل نيروبي؛

١٦- إيلاء اهتمام خاص لمسألة توزيع أنشطة مشاريع الآلية على نحو أكثر إنصافاً؛

(ج) تشجيع جميع الأطراف على التعاون الثنائي من أجل تخطيط وتنفيذ أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، وخاصة تيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

- (د) تشجيع جميع الأطراف على النظر في الكيفية التي يمكن بها أن تحفز الاستثمار في مشاريع آلية التنمية النظيفة في سياق سياساتها الإنمائية والمالية الأوسع؛
- (هـ) تشجيع الأطراف ومنظمات الأمم المتحدة، ولا سيما الشركاء في إطار عمل نيروبي، على التركيز على بناء القدرات في المجالات التي تتعلق تحديداً بتطوير أنشطة مشاريع الآلية، في إطار تعاون وثيق مع البلدان المتلقية، وعلى تنفيذ أنشطة ثنائية ومتعددة الأطراف لبناء القدرات على نحو منسق، ولا سيما الآتي:
- ١٠ إعداد وثائق تصميم المشاريع، وتقييم المقترحات، وزيادة الوعي، والهندسة المالية، وتقاسم المعلومات، وتطوير منهجيات تناسب بصورة أفضل أقل البلدان نمواً، والدول النامية الجزرية الصغيرة، والبلدان الأفريقية وبلدان جنوب شرقي آسيا؛
- ٢٠ دعم الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول فيما يتعلق بإنشاء هياكل أساسية منظمة، مثل السلطات الوطنية المعينة أو مكاتب الترويج لآلية التنمية النظيفة؛
- ٣٠ إعطاء الأولوية للبلدان التي لا تستفيد حالياً من هذه المبادرات؛
- (و) تشجيع الأطراف، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية على دعم تنظيم - أو المشاركة في - منتديات إقليمية خاصة بأسواق الكربون لأقل البلدان نمواً، والدول النامية الجزرية الصغيرة، والبلدان الأفريقية، وبلدان جنوب شرقي آسيا، مع عقد دورات خاصة عن القطاعات ذات الصلة بهذه المناطق. وينبغي أيضاً أن تساعد هذه المنتديات في تعبئة القطاع المالي المحلي والقطاع الخاص.
- (ز) تشجيع القطاع الخاص على زيادة مشاركته في عملية آلية التنمية النظيفة، وتشجيع جميع الأطراف على تيسير مشاركة القطاع الخاص بتهيئة البيئة التمكينية المناسبة؛
- (ح) تشجيع المؤسسات المالية، ولا سيما مصارف التنمية الإقليمية، على توفير التمويل الأولي لتطوير أنشطة مشاريع الآلية، وعلى المشاركة بنشاط في تطوير وتعزيز هذه الأنشطة؛
- (ط) تشجيع إيجاد تعاون أوثق بين السلطات الوطنية المعينة في الأطراف المدرجة في المرفق الأول وفي الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، ولا سيما عن طريق منتدى السلطات الوطنية المعينة؛
- (ي) تشجيع الكيانات التشغيلية المعينة على إنشاء مكاتب وشراكات في البلدان النامية من أجل خفض تكاليف المعاملات بالنسبة إلى هذه البلدان، والمساهمة، بالتالي، في توزيع أنشطة مشاريع الآلية على نحو أكثر إنصافاً؛

(ك) تشجيع مركز ريسو للطاقة والمناخ والتنمية المستدامة، التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، على زيادة التوسع في عمله الحالي بشأن الأدلة والكتيبات الإرشادية الخاصة بأنشطة مشاريع الآلية، ولا سيما تلك التي تتناول المواضيع التالية:

- ١٠ استخدام المنهجيات وأفضل الممارسات لتطبيقها بنجاح؛
- ٢٠ دراسات الحالات الفردية؛
- ٣٠ نماذج لوثائق تصميم المشاريع تتطلب أقل جهد لتعديلها من جانب المستخدمين، وذلك من أجل خفض تكاليف المعاملات المتصلة بالمصادقة عليها.
